



UN LIBRARY

1960

UN/SA COLLECTION



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

Distr.
GENERAL

A/34/23 (Part I)*

28 November 1979

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

الدورة الرابعة والثلاثون
البند ١٨ من جدول الأعمال

تقرير اللجنة الخاصة المعنية بتنفيذ إعلان منح الاستقلال
للبلدان والشعوب المستعمرة
(يتناول أعمالها خلال ١٩٧٩)

المقرر: السيد لطف الله حيدر (الجمهورية العربية السورية)

الفصل الأول

انشاء اللجنة الخاصة وتنظيمها وأنشطتها

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
٥		كتاب الاحالة
		<u>الفصل</u>
٦	١)	الاول - انشاء اللجنة الخاصة وتنظيمها وأنشطتها
٦	١٢-١)	ألف - انشاء اللجنة الخاصة
١٤	٣٢-١٣)	باء - افتتاح جلسات اللجنة الخاصة في عام ١٩٧٩

* تتضمن هذه الوثيقة الفصل الاول من تقرير اللجنة الخاصة الى الجمعية العامة . وقد صدرت الفصول من الثاني الى الثالث والثلاثين متفرقة في الوثائق A/34/23 (الأجزاء ثانيا التي خامسا) و Add.1-9 . أما التقرير الكامل فسوف يصدر فيما بعد بوصفه احدى الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والثلاثون ، الملحق رقم ٢٣ (A/34/23/Rev.1) .

المحتويات (تابع)

<u>الفصل</u>	<u>الفقرات</u>	<u>الصفحة</u>
جيم - تنظيم الأعمال	٤٠-٣٣	١٨
دال - جلسات اللجنة الخاصة وهيئاتها الفرعية	٥٣-٤١	٢٥
هاء - بحث أمر الأقاليم	٥٥-٥٤	٢٧
واو - مسألة قائمة الأقاليم التي ينطبق عليها الاعلان	٦٩-٥٦	٢٨
زاي - مسألة اشتراك حركات التحرير الوطني في أعمال الأمم المتحدة	٧٤-٧٠	٣٣
حاء - المسائل المتصلة بالأقاليم الصغيرة	٧٨-٧٦	٣٤
طاء - أسبوع التضامن مع الشعوب المستعمرة في الجنوب الافريقي التي تكافح من أجل الحرية والاسقلال والتساوى في الحقوق	٨١-٧٩	٣٥
ياء - الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري	٨٥-٨٢	٣٥
كاف - العلاقات مع هيئات الأمم المتحدة الأخرى ومع المؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة	١٠١-٨٦	٣٦
لام - التعاون مع منظمة الوحدة الافريقية	١٠٥-١٠٢	٤٠
ميم - التعاون مع المنظمات غير الحكومية	١١٤-١٠٦	٤١
نون - النظر في المسائل الأخرى	١٣٨-١١٥	٤٣
سين - استعراض الأعمال	١٥٣-١٣٩	٤٨
عين - الأعمال المقبلة	١٦٦-١٥٤	٥٧
فاء - اعتماد التقرير	١٦٩-١٦٧	٦١
مرفق : رسالة مؤرخة في ٧ آب/ افسطس ١٩٧٩ وموجهة الى رئيس اللجنة الخاصة من القائم بالأعمال المؤقت في البعثة الدائمة لهابوا غينيا الجديدة لدى الأمم المتحدة		٦٣

المحتويات (تابع)

الوثيقة

	الفصل
	الثاني —
A/34/23 (Part II)	الثالث —
	الرابع —
	الخامس —
A/34/23 (Part III)	السادس —
A/34/23 (Part IV)	السابع —
A/34/23 (Part V)	الثامن —
A/34/23/Add.1	التاسع —
A/34/23/Add.2	العاشر —
A/34/23/Add.3	الحادي عشر —
	الثاني عشر —
	الثالث عشر —
	الرابع عشر —
A/34/23/Add.4	الخامس عشر —
	السادس عشر —
	السابع عشر —

المحتويات (تابع)

الوثيقة

	(	جزر سانت هيلانة	الثامن عشر
A/34/23/Add.4	(	ساموا الأمريكية	التاسع عشر
	(	اقليم جزر المحيط الهادئ المشمولة	العشرون
	(	بالوصاية	
	(	برمودا	الحادي والعشرون
	(	جزر فرجن البريطانية	الثاني والعشرون
	(	مونتسيرات	الثالث والعشرون
A/34/23/Add.5	(	جزر تركس وكايكوس	الرابع والعشرون
	(	جزر كايمان	الخامس والعشرون
	(	جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة ..	السادس والعشرون
A/34/23/Add.6		فوام	السابع والعشرون
	(	جزر فالكلاند (مالفيناس)	الثامن والعشرون
	(	بليز	التاسع والعشرون
A/34/23/Add.7	(	انتيغوا ، ودومينيكا وسان كيتس - نيفيس -	الثلاثون
	(	أنغيلا وسانت لوسيا ، وسانت فنسنت ..	
	(	جزر جيلبرت *	الحادي والثلاثون
	(	سانت لوسيا *	الثاني والثلاثون
	(	المعلومات المرسله بمقتضى المادة ٧٣ (هـ)	الثالث والثلاثون
		من ميثاق الامم المتحدة عن الأقاليم في	
A/34/23/Add.9		المتنعة بالحكم الذاتي	

* نالت جزر جيلبرت استقلالها في ١٢ تموز/يوليه ١٩٧٩ بوصفها جزر كيريباتي .

** نالت سانت لوسيا استقلالها في ٢٢ شباط/فبراير ١٩٧٩ ، بوصفها سانت

لوسيا .

كتاب الحالة

٦ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩

سيادة الأمين العام ،

أتشرف بأن أحيل رفق هذا تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة المقدم الى الجمعية العامة وفقا لقرارها ٣٣ / ٤٤ المؤرخ في ١٣ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨ . ويشمل هذا التقرير أعمال اللجنة الخاصة خلال عام ١٩٧٧ .

(التوقيع) سليم احمد سليم

رئيس

اللجنة الخاصة المعنية بحالة
تنفيذ إعلان منح الاستقلال
للبلدان والشعوب المستعمرة

صاحب السعادة
السيد كورت فالدهايم
الأمين العام للأمم المتحدة
نيويورك

الفصل الأول

انشاء اللجنة الخاصة وتنظيمها وأنشطتها

ألف - انشاء اللجنة الخاصة

- ١ - أنشأت الجمعية العامة ، عملاً بقرارها ١٦٥٤ (د - ١٦) المؤرخ في ٢٧ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٦١ ، اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وطلبت الى اللجنة تحرر تطبيق اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٠ وتقديم الاقتراحات والتوصيات اللازمة بشأن تقدم الاعلان ومدى تنفيذه .
- ٢ - واتخذت الجمعية العامة في دورتها السابعة عشرة ، بعد نظرها في تقرير اللجنة الخاصة (١) ، القرار ١٨١٠ (د - ١٧) المؤرخ في ١٧ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٢ ، الذي وسّعت بمقتضاه عضوية اللجنة الخاصة وذلك باضافة سبعة أعضاء جدد . ودعت اللجنة الخاصة الى "مواصلة التماس أنسب الطرق والوسائل لتطبيق الاعلان تطبيقاً سريعاً وتاماً على جميع الأقاليم التي لم تنل بعد استقلالها " .
- ٣ - وفي الدورة ذاتها ، طلبت الجمعية العامة الى اللجنة الخاصة ، في قرارها ١٨٠٥ (د - ١٧) المؤرخ في ١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٢ بشأن مسألة افريقيا الجنوبية الغربية ، أن تضطلع ، مع اجراء التفويضات اللازمة ، بالمهام الموكولة الى اللجنة الخاصة لافريقيا الجنوبية الغربية بموجب القرار ١٧٠٢ (د - ١٦) المؤرخ في ١٩ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦١ . وقررت الجمعية العامة في قرارها ١٨٠٦ (د - ١٧) المؤرخ في ١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٢ حل اللجنة الخاصة لافريقيا الجنوبية الغربية .
- ٤ - وقررت الجمعية العامة في قرارها ١٩٧٠ (د - ١٨) ، المؤرخ في ١٥ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٣ والذي اعتمدته في دورتها الثامنة عشرة ، حل لجنة المعلومات الواردة عن الاقليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ، ورجت من اللجنة الخاصة دراسة المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (٥) من ميثاق الامم المتحدة . كما رجت من اللجنة الخاصة أيضاً مراعاة هذه المعلومات أتمّ المراعاة عند بحث حالة تنفيذ الاعلان في كل اقليم من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ، واجراء أية دراسة خاصة واعداد أى تقرير خاص قد ترى لزومهما .
- ٥ - وفي الدورة ذاتها ، وفي كل دورة تالية ، اتخذت الجمعية العامة ، بعد نظرها في تقرير اللجنة الخاصة قراراً بتجديد ولاية هذه اللجنة (٢) .

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة عشرة ، المرفقات ، الاضافة الى البند ٢٥ من جدول الاعمال ، الوثيقة A/5238 .

(٢) انظر تقارير اللجنة الخاصة المقدمة الى الجمعية العامة في دوراتها من الثامنة عشرة الى الثالثة والثلاثين ، وللاطلاع على أحدث هذه التقارير أنظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والثلاثون ، الملحق رقم ٢٣ (A/31/23/Rev.1) ؛ والمرجع نفسه ، الدورة الثانية والثلاثون ، الملحق رقم ٢٣ (A/32/23/Rev.1) ؛ والمرجع نفسه ، الدورة الثالثة والثلاثون ، الملحق رقم ٢٣ (A/33/23/Rev.1/Add.2) .

٦ - واتخذت الجمعية العامة ، في دورتها الخامسة والعشرين ، بعد نظرها في تقرير اللجنة الخاصة عن البند المعنون " البرنامج الخاص للأنشطة المتعلقة بالذكرى العاشرة لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (٣) القرار ٢٦٢١ (د - ٢٥) المؤرخ في ١٢ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٧٠ والمتضمن برنامج عمل من أجل التنفيذ التام للاعلان .

٧ - واتخذت الجمعية العامة في دورتها الثالثة والثلاثين ، بعد نظرها في تقرير اللجنة الخاصة (٤) ، القرار ٣٣ / ٤٤ المؤرخ في ١٣ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨ الذي ورد فيه ، في جملة أمور ، أن الجمعية العامة :

...

٥ - توافق على تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة عن أعمالها خلال عام ١٩٧٨ ، بما في ذلك برنامج العمل المرسوم لعام ١٩٧٩ (٥) ،

...

١٢ - ترجو من اللجنة الخاصة مواصلة التماس الوسائل المناسبة لتنفيذ قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) تنفيذا فوريا وتاما في جميع الأقاليم التي لم تنل بعد استقلالها ، والقيام خاصة بما يلي :

(أ) وضع اقتراحات محددة لازالة ما تبقى من مظاهر الاستعمار وتقديم تقرير عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين ؛

(ب) تقديم مقترحات ملموسة يمكن أن تساعد مجلس الأمن في النظر في التدابير المناسبة بموجب الميثاق ازاء التطورات الحاصلة في الأقاليم المستعمرة والتي يبرجح أن تهدد السلم والأمن الدوليين ؛

(ج) مواصلة دراسة مدى التزام الدول الأعضاء بالاعلان وبغيره من القرارات المتعلقة بانهاء الاستعمار ، وخاصة القرارات المتصلة بناميبيا وروديسيا الجنوبية ؛

(د) الاستمرار في ايلاء اهتمام خاص للأقاليم الصغيرة ، بما في ذلك ايفار بعثات زائرة الى تلك الأقاليم حسب مقتضى الحال ، وتوصية الجمعية العامة بأنسب الخطوات التي يلزم اتخاذها لتمكين سكان تلك الأقاليم من ممارسة حقهم في تقرير المصير والحرية والاستقلال ؛

(٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والعشرون ، الملحق رقم ٢٣

باء (A/8023/Rev.1/Add.2) .

(٤) المرجع نفسه ، الدورة الثالثة والثلاثين ، الملحق رقم ٢٣ (A/33/23/Rev.1) .

(٥) المرجع نفسه ، المجلد الاول ، الفصل الاول ، الفقرات ١٥٥ الى ١٦٧ .

(٥) اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لكسب التأييد العالمي على صعيد الحكومات وكذلك المنظمات الوطنية والدولية التي لها اهتمام خاص بميدان انهاء الاستعمار ، تحقيقا لأهداف الاعلان وتنفيذا لقرارات الأمم المتحدة المتصلة بالموضوع ولا سيما فيما يخص شعبي ناميبيا وزمبابوي المضطهدين ؛

" ١٣ - تطلب الى الدول القائمة بالادارة ان تواصل التعاون مع اللجنة الخاصة في الاضطلاع بولايتها ، وخاصة بالسماح للبعثات الزائرة بزيارة الأقاليم بغية الحصول على معلومات مباشرة عنها والتحقق من رغبات سكانها وأمانهم " .

٨ - وفي الجلسة نفسها ، اتخذت الجمعية العامة أيضا (٢١ قرارا و٤ قرارات توافقت في الآراء و٤ مقررات بشأن أقاليم محددة أو بنود أخرى مدرجة في جدول أعمال اللجنة الخاصة ، وكذلك عددا من القرارات الأخرى المتصلة بأعمال اللجنة . وترد أدناه قائمة بهذه القرارات والمقررات .

(١ - قرارات ، وتوافق في الآراء ، ومقررات ، بشأن أقاليم محددة

(أ) القرارات

الاقليم	رقم القرار	تاريخ اتخاذه
نيوهبريد	٣٠ / ٣٣	١٣ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨
الصحراء الغربية	٣١ / ٣٣ ألف وباء	١٣ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨
ساموا الأمريكية	٣٢ / ٣٣	١٣ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨
فوام	٣٣ / ٣٣	١٣ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨
جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة	٣٤ / ٣٣	١٣ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨
برمودا ، وجزر تركس وكايكوس وجزر فرجن البريطانية ، وجزر كايمان ، ومونتسيرات	٣٥ / ٣٣	١٣ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨
بليز	٣٦ / ٣٣	١٣ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨
روديسيا الجنوبية	٣٨ / ٣٣ ألف وباء	١٣ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨
تيمور الشرقية	٣٩ / ٣٣	١٣ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨
ناميبيا	٣٨ / ٣٣ ألف وباء	٢١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨
ناميبيا	٢٠٦ / ٣٣	٣١ أيار / مايو ١٩٧٩

(ب) توافق الآراء

الاقليم	رقم المقرر	تاريخ اتخاذه
جبل طارق	٤٠٨ / ٣٣	١٣ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨
توكيلاو	٤٠٩ / ٣٣	١٣ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨
سانت هيلانة	٤١٠ / ٣٣	١٣ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨
جزر كوكس (كيلينغ)	٤١١ / ٣٣	١٣ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨

(ج) المقررات

٩ - فيما يتعلق بمسألة بروني وبيتكيرن ، ومسألتي جزر فالكلاند (مالفيناس) وجزر جلوبرت ، قررت الجمعية العامة ، دون اعتراض ، في ١٣ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨ ، بناء على توصية اللجنة الرابعة (٦) ، ارجاء النظر في هذه المسائل الى دورتها الرابعة والثلاثين ، ورجعت من اللجنة الخاصة أن تواصل ابقاء الحالة في هذه الأقاليم قيد النظر وأن توافي الجمعية بتقارير في هذا الشأن (المقرران ٤١٢ / ٣٣ و ٤١٣ / ٣٣) .

١٠ - وفي اليوم نفسه ، قررت الجمعية العامة ، دون اعتراض ، بناء على توصية اللجنة الرابعة (٧) ، ارجاء النظر في مسألة أنتيخوا ، وسان كيتس - نيفيس - أنغويلا ، وسانت لوسيا ، وسان - فنسنت ، الى دورتها الرابعة والثلاثين ، ولا حظت الجمعية العامة ، لدى اتخاذه هذا المقرر ، أن اللجنة الخاصة قد قررت دراسة هذه المسألة في دورتها لعام ١٩٧٩ (المقرر ٤١٤ / ٣٣) .

١١ - وبالإضافة الى القرارات الأربعة المتصلة بمسألة ناميبيا والمشار اليها في الجزء الفرعي (أ) أعلاه ، قررت الجمعية العامة ، في جلستها العامة ٢٥ المعقودة في ١٧ تشرين الثاني / نوفمبر ، أن تطلب من اللجنة الرابعة أن تعقد جلسة للاستماع الى ممثل احدى المنظمات التي طلبت الاستماع اليها بشأن هذا البند . وبناء على ذلك ، عقدت اللجنة الرابعة جلسة استماع في اطار جلستها ٢١ المعقودة في ٢٠ تشرين الثاني / نوفمبر (٨) وقررت الجمعية العامة في جلستها العامة ٢٤ المعقودة في ٧ كانون الاول / ديسمبر ، أن تحيط علما بتقرير اللجنة الرابعة (٩) عن جلسة الاستماع (المقرر ٤٠٧ / ٣٣) .

(٦) المرجع نفسه ، الدورة الثالثة والثلاثون ، المرفقات ، البند ٢٤ من جدول الأعمال ، الوثيقة A/33/460 ، الفقرة ٥٥ .

(٧) المرجع نفسه .

(٨) المرجع نفسه ، الدورة الثالثة والثلاثون ، اللجنة الرابعة ، الجلسة (٢) ، الفقرات

٤٨ الى ٥٤ .

(٩) المرجع نفسه ، الدورة الثالثة والثلاثون ، المرفقات ، البند ٢٧ من جدول

الاعمال ، الوثيقة A/33/440 .

٢ - القرارات المتعلقة بهنود أخرى

<u>البند</u>	<u>رقم القرار</u>	<u>تاريخ اتخاذه</u>
المعلومات المرسله بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الامم المتحدة عن الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي أنشطة المصالح الأجنبية ، الاقتصادية وفيرها ، التي تعرقل تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في روديسيا الجنوبية وناميبيا وفي سائر الأقاليم الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية ، والجهود الرامية الى القضاء على الاستعمار والفصل العنصرى والتمييز العنصرى في الجنوب الافريقي	٣٣ / ٣٧	١٣ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨
تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة	٣٣ / ٤٠	١٣ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨
برنامج الأمم المتحدة التعليمي والتدريبي للجنوب الافريقي	٣٣ / ٤١	١٣ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨
التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الاعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي	٣٣ / ٤٢	١٣ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨
نشر المعلومات عن انتهاء الاستعمار	٣٣ / ٤٣	١٣ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨
	٣٣ / ٤٥	١٣ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨

٣ — القرارات الأخرى المتصلة بعمل اللجنة الخاصة

البند	الاجراء وتاريخ اتخاذه	النقاط ذات الصلة ببرنامج العمل
ما للمساعدة السياسية والعسكرية والاقتصادية وفي غيرها من أشكال المساعدة التي تقدم الى النظم الاستعمارية والعنصرية في الجنوب الافريقي من آثار ضارة بالتمتع بحقوق الانسان	٢٣ / ٣٣ ٢٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٨	—
ما للإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير وللاسرار في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية لضمان حقوق الانسان ومراعاتها على الوجه الفعال	٢٤ / ٣٣ ٢٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٨	—
التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية	٢٧ / ٣٣ ١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨	الفقرة ١٢
التنمية الاجتماعية في العالم	٤٨ / ٣٣ ١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨	الفقرة ٣
خطة المؤتمرات	٥٥ / ٣٣ ١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨	—
مراقبة الوثائق والحد منها	٥٦ / ٣٣ ١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨	—
تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٩ / ٣٢ بشأن توقيع وتصديق البروتوكول الاضافي الثاني لمعاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية (معاهدة تلاتيلولكو)	٦١ / ٣٣ ١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨	—

البند	الاجراء وتاريخ اتخاذه	النقاط ذات الصلة ببرنامج العمل
اعلان خاص باعداد المجتمعات للعيش في سلم	٧٣ / ٣٣ ١٥ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨	المبدأ ٥ و ٧ من الجزء الاول
تنفيذ الاعلان الخاص بتعزيز الأمن الدولي	٧٥ / ٣٣ ١٥ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨	الفقرة ٣
نزع السلاح العام الكامل (عدم اقامة أسلحة نووية في أراضي الدول التي لا توجد فيها هذه الأسلحة في الوقت الحاضر)	٩١ / ٣٣ ١٦ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨	—
تنفيذ برنامج عقد مكافحة العنصرية والتمييز العنصرى	٩٨ / ٣٣ ١٦ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨	—
المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصرى	٩٩ / ٣٣ ١٦ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨	—
نتائج المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصرى	١٠٠ / ٣٣ ١٦ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨	—
تقرير لجنة القضاء على التمييز العنصرى	١٠٢ / ٣٣ ١٦ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨	الفقرة ٢
حالة الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصرى والمعاقبة عليها	١٠٣ / ٣٣ ١٦ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨	—
تقديم المساعدة الى أنتينغوا وسان كيتس — نيفيس — أنغيلا ، وسانت لوسيا ، وسان فنسنت	١٥٢ / ٣٣ ٢٠ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨	—

البند	الاجراء وتاريخ اتخاذه	النقاط ذات الصلة ببرنامج العمل
حماية حقوق الانسان للمقبوض عليهم أو المعتقلين من ذوي النشاط النقابي العالمي	١٦٩ / ٣٣ ٢٠ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨	الفقرة ٣ (ج)
سياسة الفصل العنصرى التي تتبعها حكومة جنوب افريقيا	١٨٢ / ٣٣ ألف الى سين ٢٤ كانون الثاني / يناير ١٩٧٩	—
الأعمال التحضيرية لاستراتيجية انمائية دولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث	١٩٣ / ٣٣ ٢٩ كانون الثاني / يناير ١٩٧٩	الفقرة ١١ من الجزء الأول

٤ — عضوية اللجنة الخاصة

١٢ — كانت اللجنة الخاصة ، في ١ كانون الثاني /يناير ١٩٧٩ ، مكونة من الدول الأربع والعشرين التالية :

اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية	ساحل العاج
اثيوبيا	السويد (١٠)
استراليا	سيراليون
افغانستان	شيلي
اندونيسيا	الصين
ايران	العراق
بلغاريا	فيجي
ترينيداد وتوباغو	كوبا
تشيكوسلوفاكيا	الكونغو
تونس	مالي
جمهورية تنزانيا المتحدة	الهند
الجمهورية العربية السورية	يوسفوسلافيا

وترد في الوثيقة A/AC.109/INF.17 و Add.1 و Add.2 قائمة بالممثلين الذين حضروا جلسات اللجنة الخاصة المعقودة في عام ١٩٧٩ .

باء — افتتاح جلسات اللجنة الخاصة عام ١٩٧٩

١٣ — افتتح الأمين العام الجلسة الاولى للجنة الخاصة في عام ١٩٧٩ (الجلسة ١١٣٤) ، المعقودة في ٥ شباط /فبراير .

(١٠) اطلع ممثل السويد للجنة الخاصة ، في رسالة مؤرخة في ٢٢ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٧٩ موجهة الى رئيس اللجنة ، قرار حكومته القاضي بالانسحاب من عضوية اللجنة ابتداءً من ٣١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٩ . كما ان الممثل الدائم أطلع اللجنة ، في الجلسة ١١٦٣ ، المعقودة في ٥ تشرين الثاني / نوفمبر ، ان الدانمرك سوف تحمل محل السويد ، اذا وافقت الجمعية العامة على ذلك .

كلمة الأمين العام الافتتاحية

١٤ - أعرب الأمين العام عن أطيب تمنياته بتوفيق اللجنة الخاصة في مساعيها خلال عام ١٩٧٩ ، فأثنى ثناء خاصا على السيد سليم احمد سليم ، الممثل الدائم لجمهورية تنزانيا المتحدة لدى الامم المتحدة ، لقيادته وتفانيه الشخصي للذين وجه بهما اعمال اللجنة خلال السبع سنوات الماضية .

١٥ - وقال ان هذه السنوات السبع قد شهدت تقدما ملحوظا نحو التنفيذ الكامل لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة . ولا مجال للشك بأن الكثير قد أنجز على الصعيد الدولي بفضل الجهود الدؤوبة التي بذلتها اللجنة الخاصة . وشهد عام ١٩٧٨ ظهور ثلاث دول مستقلة أخرى - وهي جزر سليمان ، ودومينيكا وتوفالو - انضمت اثنتان منها الى عضوية الأمم المتحدة .

١٦ - واذاف انه يجب الترحيب بهذه التطورات ، وذلك انه كلما تبوأّت دولة جديدة المكان اللائق بها في مصاف الدول ، كلما اقتربت الامم المتحدة من نهاية العهد الاستعماري ومن هدف العالمية الذي ما فتئت تسمى اليه . ويمكن تقييم مدى التقدم المحرز ، عندما يعلم المرء ان ما يربو على ٧ مليون نسمة قد خرجت من حالة التبعية منذ انشاء اللجنة الخاصة .

١٧ - واستطرد يقول ان التقدم المحرز حتى الآن لا يدعو ، مع ذلك ، الى الرضا ، ذلك انه ما زال ملايين الناس يعيشون في ظل الحكم الاستعماري . وان المشاكل الاستعمارية المتبقية في الجنوب الافريقي ، التي ظلت منذ أمد بعيد من المشاغل الرئيسية للمجتمع الدولي ، قد بلغت مرحلة جد حرجية . وانه ما لم يتم العثور بسرعة على حلول سلمية مبنية على أساس الحكم الحقيقي للأغلبية لكل من روديسيا الجنوبية وناميبيا ، فان العنف سيستفحل لا محالة مع ما له من مضاعفات خطيرة ممكنة تعس السلم والأمن الدوليين .

١٨ - واسترسل يقول فيما يتعلق بروديسيا الجنوبية التي لا يزال يتزايد فيها بشكل مؤسف الاضطراب والقمع وسفك الدماء ، ان الحل الوحيد الذي تقبله أغلبية السكان يجب أن يكون مبنيا على مبدأ " لا استقلال قبل حكم الأغلبية " . ومن الجلي أيضا انه ما من تسوية متعلقة بمستقبل الاقليم الا ويتعين ايجادها بالاشتراك الكامل للجبهة الوطنية ووفقا لمطامح الشعب الحقيقية . وان التوصل الى اتفاق ينص على اشتراك جميع الأطراف الرئيسية المعنية هو وحده الذي من شأنه أن يؤدي بالاقليم الى تقرير للمصير واستقلال حقيقيين . والا ، فان الدلائل كلها تشير الى ان النزاع سيستمر بضراوة متجددة . وبحيث تكون له عواقب وخيمة على استقرار المنطقة جمعاء .

١٩ - ومضى يقول ان تطورات هامة تحدث في ناميبيا ، هذا الاقليم الذي تتحمل الامم المتحدة مسؤولية مباشرة عنه . وأعرب عن امله في ان يفرض ما حدث حتى الآن الى ايجاد تسوية متشعبة مع المبادئ المسلّم بها دوليا ، بما في ذلك اشتراك الامم المتحدة المباشر ، حسب ما جاء في خطة العمل التي رافق عليها مجلس الأمن في قراره ٤٣٥ (١٩٧٨) المؤرخ في ٢٩ ايلول / سبتمبر ١٩٧٨ . وقال ان اللجنة الخاصة ستظل بلا ريب تتفحص عن كتب التطورات الحاصلة في ناميبيا ، واضعة نصب عينها تصميم الجمعية العامة ومجلس الامن على وجوب ممارسة الشعب الناميبي لحقوقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال بحرية وديمقراطية عن طريق انتخابات تشرف عليها وتراقبها الامم المتحدة .

٢٠ - و اردف يقول ان مشاكل الجنوب الافريقي المعقدة سوف تستأثر بدون شك بكثير من اهتمام اللجنة الخاصة . وقال انه واثق ، مع ذلك ، ان اللجنة سوف تتصدى باهتمام خاص لمشاكل الاقاليم التابعة المتبقية ، واضعة نصب عينيها القرارات والمقررات ذات الصلة المتخذة من قبل الجمعية العامة ، قصد استنباط نهج عملية ، وانها سوف تتوصل الى حلول تعين شعوب هذه الاقاليم على تقرير وضعها مستقبلا .

٢١ - وقال ان عدة اقاليم من الاقاليم المذكورة تواجه مشاكل معقدة تستدعي دراسة جديدة من اللجنة الخاصة . وفي الرقت ذاته ، يتعين التأكيد على ان انعدام التقدم الاقتصادي لاقليم أو صغر حجمه وقلة عدد سكانه يجب ألا تستخدم كذرائع لتأخير تقرير المصير والاستقلال . وأضاف أنه لا شك ان نظر اللجنة في هذه المشاكل سيسهل كثيرا ان هي حصلت على الدعم والتعاون الكامل من الدول المعنية القائمة بالادارة . وهذا أمر مهم بوجه خاص فيما يتعلق بالبعثات الزائرة التي يتوقع ان توفدها اللجنة الى الاقاليم بغية الحصول على معلومات بشأن الأوضاع السائدة والتأكد من رغبات ومطامح الشعوب .

٢٢ - وفي الختام أكد الأمين العام مرة اخرى على الاهمية التي يوليها لعمال اللجنة الخاصة . وقال ان من اللازم ان تسفر الجهود المتضافرة التي يبذلها المجتمع الدولي عن الاستئصال التام للعنصرية بجميع أشكالها ومظاهرها ، وانه يجب على اللجنة ان تواصل القيام بدور مركزي في هذه العملية .

٢ - انتخاب أعضاء مكتب اللجنة

٢٣ - انتخبت اللجنة الخاصة بالاجماع أعضاء مكتبها التالية أسمائهم ، في الجلسة ١١٣٤ المعقودة في ٥ شباط/فبراير :

السيد سليم احمد سليم (جمهورية تنزانيا المتحدة) الرئيس :

السيد فرانك أ. عبدالله (ترينيداد وتوباغو) نواب الرئيس :

السيد اندرز آي . تونهورغ (السويد)

السيد نيتشونيتشيف (بلغاريا)

السيد لطف الله حيدر (الجمهورية العربية السورية) المقرر :

٣- بيان الرئيس

٢٤ - قال الرئيس ان حضور الامين العام الاجتماع الافتتاحي الرسمي لدورة اللجنة له أكثر من قيمة رمزية او احتفالية : فهو برهان على التزام الامم المتحدة الواضح بعملية انهاء الاستعمار . كما انه مظهر واضح لالتزام الامين العام الشخصي بهذه القضية النبيلة .

٢٥ - وفي محرر غراراب الرئيس من تقدير اللجنة الخاصة للامين العام ، أعرب عن ارتياح اللجنة لجهود الامين العام الدؤوبة دوما لحق الشعوب ، التي تكافح في سبيل حريتها وكرامتها الانسانية ، في تقرير المصير والاستقلال . وقال ان الامين العام قد كان في هذا المضمار قوة ملهمة لاعمال اللجنة .

٢٦ - واعرب الرئيس عن تقديره وامتنانه لجميع أعضاء اللجنة الخاصة ، فقال ان كونهم قد تكمروا باعادة انتخابه في سبع سنوات متتالية يعد مصدا ر ابتهاج كبير لحكومة وشعب جمهورية تنزانيا المتحدة ، اللذين يعتبران الثقة التي وضعتها فيه اللجنة بأنها اشادة بالتزام بلاده الذي لا يلين بالكفاح من أجل الانهاء التام للاستعمار .

٢٧ - واسترسل يقول ان عقد اللجنة الخاصة اجتماعات لسنة اخرى هو في حد ذاته دليل على استمرار وجود بعض المشاكل الخطيرة التي يتحتم على اللجنة ان تعكف عليها ، وذلك على الرغم من كثير من انجازات المجتمع الدولي المثيرة للاعجاب في ميدان انهاء الاستعمار . ولا مرأ في أن اللجنة لن تحقق فرضها الا عندما تؤدي دورها كاملا غير منقوص . لذلك ، فانه لا مجال للمجاملة .

٢٨ - وأضاف انه على الرغم من ان قائمة الاقاليم التي ينبغي ان تعالجها اللجنة الخاصة قد تقلصت نتيجة لظهور ثلاثة دول جديدة ذات سيادة في عام ١٩٧٨ . فان المشاكل المتبقية ، وعلى الأخص الحالة المعقدة والمتفاقمة على الدوام في الجنوب الافريقي ، سوف تستلزم من اللجنة الاهتمام الكامل ، اذا ما أريد لها ان تفي بأمانة بالمهام والمسؤوليات التي أناطتها بها الجمعية العامة .

٢٩ - وقال ان الحالة في روديسيا الجنوبية بلغت مرحلة حرجة جدا . وان نظام الأقلية العنصرية في هذا الاقليم لا يزال يتشبث بالسلطة عن طريق جميع أنواع المناورات رانه لم يفلح ، بعمله هذا ، الا باطالة عذاب رحماناة بسبع الزمبابويين . وأضاف ان الاستفتاء المزعوم الذي أجرى في ٣٠ كانون الثاني /يناير ١٩٧٩ بين السكان البيض وحدهم هو خطوة أخرى ضمن سلسلة من الخطوات التي لا يمكن الا ان تؤدي الى تصعيد المجابهة مع ما لها من عواقب حتمية مفعمة من حيث خسارة الارواح البشرية وتدمير الممتلكات . وقال ان على المجتمع الدولي مسؤولية كبيرة ليس فقط لفضح دسائس نظام ايان سميث وتكثيف الضغط عليه على أمل أن يعود الى رشده ، ولكنه عليه فوق كل شيء مسؤولية القيام بكل ما هو ممكن لوضع حد لتدهور الحالة . وفي هذا الشأن ، من المأمول أن تكتفل الضغوط الناجحة ، التي يمارسها على نحو فعال في شكل المقاومة المسلحة المكافحون في سبيل الحرية التابعون للجبهة الوطنية ، بتضافر الجهود الدولية الرامية الى ايجاد حل للنزاع متفاوض عليه حقا .

٣٠ - وقال ، فيما يتعلق بناميبيا ، انه يفضل الكفاح الذي يخوضه شعب الاقليم تحت قيادة المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية (سوابو) والجهود التي يبذلها المجتمع الدولي بدون كلل أو ملل ، بيد وان هناك علامات تبعث على الأمل في ايجاد حل متفاوض عليه للنزاع . لكن تاريخ المشكلة ، وعلى الأخص تاريخ تحدى جنوب افريقيا ومراوقتها ، يستوجبان من المجتمع الدولي أن يظل يقظا . ويتعين توجيه جميع الجهود نحو انهاء احتلال جنوب افريقيا فير الشرعي لاقليم ناميبيا الدولي وتنفيذ قرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨) . واذا ما ظلت العقبات تقف في طريق ايجاد تسوية سلمية ، فانه يتعين على المجتمع الدولي ان يواصل تكثيف دعمه للكفاح المسلح الذي يخوضه شعب ناميبيا بقيادة حركة تحرير الوطنيين ، سوابو ، وكذلك ان يبحث سبلا جديدة لممارسة ضغوط هادفة وفعالة على نظام الفصل العنصرى الذي تتمعه بريتوريا ، التي تحتل ناميبيا بصفة فير شرعية .

٣١ - ومضى يقول ان لا حاجة الى الايضاح بأن اللجنة الخاصة يجب ان تعطي الأولوية لمسألتين روديسيا الجنوبية وناميبيا ، لأن هاتين المسألتين لا تثيران قضية حياة أو موت فحسب بل انهما أيضا ، وفوق كل شيء ، تمثلان تهديدا خطيرا ومباشرا للسلم والأمن الدوليين . وقال ان اللجنة ستستمر ، في الوقت ذاته ، في الاهتمام جديا بالمشاكل الاستعمارية الأخرى وذلك بالاستطلاع بدراسة معمقة للحالة السائدة في كل اقليم من الاقاليم التابعة وصياغة توصيات معينة وواقعية من شأنها أن تسهم في ممارسة الشعب المعني لحقوقه بحرية بموجب قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) . وأضاف ان اللجنة ستتطلع ، عند مزاولتها لمسئمتها ، الى تلقي التعاون الكامل والمستمر من الدول المعنية القائمة بالادارة . وفي هذا المضمار ، وتلبية لدعوة موجهة من حكومة الولايات المتحدة الأمريكية وعلا بقرار اتخذته اللجنة ذاتها من قبل ، فان اللجنة ستوفد بعثة زائرة الى فوام خلال عام ١٩٧٩ . وبمقتضى قرارات اللجنة الخاصة ذات الصلة ، ووفقا للسلطة المخولة للرئيس ، فانه سيستأنف في وقت مبكر المشاورات الضرورية مع ممثلي الدول الاخرى المعنية القائمة بالادارة ، بخصوص ايفاد بعثات زائرة ، عند الاقتضاء ، الى الاقاليم الاخرى الخاضعة لادارتها .

٣٢ - ومضى قائلا ان هذه المهام وفيرها من المهام ذات الشأن التي أسندتها الجمعية العامة الى اللجنة الخاصة ستحظى من جديد باهتمامها العاجل والشديد خلال هذا العام . وأعرب الرئيس عن أمله الوطيد في أن تقدم اللجنة ، مزيدا من المساهمة الايجابية رغم ضخامة عملها ، في التنفيذ الكامل والتام للاعلام فيما يتعلق بالأقاليم المستعمرة المتبقية . وقال انه على يقين من أن اللجنة يمكن أن تعمل ، في مجهودها هذا ، على التعاون المتواصل والفعال من جانب كافة الأعضاء ، وكذلك على التعاون الأكيد من الأمين العام وموظفيه .

جيم - تنظيم الأعمال

٣٣ - نظرت اللجنة الخاصة في تنظيم أعمالها لهذا العام في جلستيها ١١٣٤ و ١١٣٥ المعقودتين في ٥ و ٩ شباط/فبراير . وفي هذا الصدد ، أدلى الرئيس ببيان (A/AC.109/PV.1134) فسي الجلسة ١١٣٤ ، كما أدلى الرئيس وممثل اندونيسيا ببيانين (A/AC.109/PV.1135) في الجلسة ١١٣٥ .

٣٤ - وقررت اللجنة الخاصة ، في جملة أمور ، في جلستها ١١٣٥ ، لدى اعتمادها للاقتراحات المقدمة من الرئيس بشأن تنظيم أعمالها (A/AC.109/L.1280 و Add.1) ، الابقاء للنسب فريقيها المسام ، على ان يستمر في أداء وظيفته بصفته لجنة توجيهية ، ولجنتها الفرعية المعنية بالالتماسات والاعلام والمساعدة ، ولجنتها الفرعية المعنية بالأقاليم الصغيرة .

٣٥ - كما طلبت اللجنة الخاصة ، لدى اعتمادها اقتراحات الرئيس المشار اليها أعلاه ، من هيئاتها الفرعية ان تجتمع في أسرع وقت ممكن لتنظيم برامج عمل كل منها لهذا العام ، وان تضطلع ، بالإضافة الى النظر في البنود المشار اليها في الفقرة ٣٦ أدناه ، بالمهام المحددة التي عهدت بها الجمعية العامة الى اللجنة فيما يتعلق بالبنود المحالة الى هذه اللجان .

٣٦ - وكذلك قررت اللجنة الخاصة اعتماد توزيع البنود ، واجراءات النظر فيها ، على الوجه التالي :

المسألة	توزيعها	اجراءات النظر فيها
روديسيا الجنوبية	الجلسات العامة	بند مستقل
ناميبيا	“	“
تيمور الشرقية	“	“
الصحراء الغربية	“	“
بليز	“	“
جزر فالكلاند (مالفيناس)	“	“
جبل طارق	“	“
بروني	“	“
أنغيوا وسان كيتس — نيفيس — أنغيلا ، وسانت لوسيا ، وسانت فنسنت	“	“
المعلومات المرسله بمقتضى المادة ٧٣ (د) من ميثاق الأمم المتحدة عن الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي والمسائل المتصلة بالموضوع	“	“
مقرر اللجنة الخاصة المؤرخ في ١٢ ايلول / سبتمبر ١٩٧٨ بشأن بورتوريكو	“	“
أنشطة المصالح الأجنبية ، الاقتصادية وفيرها ، التي تمرق تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في روديسيا الجنوبية وناميبيا وفي سائر الأقاليم الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية ، والجهود الرامية الى القضاء على الاستعمار والفصل العنصرى والتمييز العنصرى في الجنوب الافريقي	“	“
الأنشطة والترتيبات العسكرية التي تقوم بها الدول الاستعمارية في الأقاليم الواقعة تحت ادارتها والتي قد تمرق تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة	“	حسب الاقتضاء

المسألة

توزيعها

اجراءات النظر فيها

جزر جلبرت

اللجنة الفرعية
المعنية
بالأقاليم
الصغيرة

تقررها اللجنة الفرعية

بيتكرن

“

“

نيوهيريد

“

“

ساموا الأمريكية

“

“

فوام (١١)

“

“

أقليم جزر المحيط الهادئ المشمول
بالوصاية

اللجنة الفرعية
المعنية
بالأقاليم
الصغيرة

“

جزر كوكس (كيلينغ)

“

“

جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة

“

“

جزر فرجن البريطانية

“

“

برمودا

“

“

جزر تركس وكايكوس

“

“

جزر كايمان

“

“

مونتسيرات

“

“

سانت هيلانة

“

“

مسألة عقد سلسلة من الاجتماعات خارج
المقر

الفريق العامل

بند مستقل

“

“

مسألة قائمة الأقاليم التي ينطبق عليها
الاعلان

“

“

خطة المؤتمرات

(١١) تناولت اللجنة الخاصة مسألة فوام في اجتماعاتها العامة ، نتيجة لايفاد بعثة
زائرة الى فوام في تموز/يوليه — آب/اغسطس ١٩٧٩ (أنظر الفصل السابع والعشرين من هذه
الوثيقة (٢٠/٣٤/٢٣/Add.6) .

المسألة	توزيعها	إجراءات النظر فيها
مراقبة الوثائق والحد منها	الفريق العامل	بند مستقل
تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة	الجلسات العامة / اللجنة الفرعية المعنية بالا لتعاسات والاعلام والمساعدات	،،
مسألة ايفاد بعثات زائرة الى الأقاليم	الجلسات العامة / اللجنة الفرعية المعنية بالأقاليم الصغيرة	،،
نشر المعلومات عن انتهاء الاستعمار	الجلسات العامة / اللجان الفرعية	حسب الاقتضاء
المسائل المتصلة بالأقاليم الصغيرة	اللجان الفرعية	،،
أسبوع التضامن مع الشعوب المستعمرة في الجنوب الافريقي التي تكافح من اجل الحرية والاستقلال والتساوى في الحقوق	الجلسات العامة / اللجان الفرعية	،،
الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري	،،	،،
الموعد النهائي لنيل الأقاليم الاستقلال		تبحثها الهيئات المعنية لدى راسستها لأقاليم محددة
التزام الدول الأعضاء بالاعلان والقرارات الاخرى المتصلة بالموضوع والمتعلقة بمسألة انتهاء الاستعمار		،،
التسهيلات الد راسية والتدريبية المعروضة من الدول الاعضاء لصالح سكان الأقاليم فير المتمتعة بالحكم الذاتي		،،
برنامج الامم المتحدة التعليمي والتدريبي للجنوب الافريقي		،،

المسألة

ما للمساعدة السياسية والعسكرية والاقتصادية وفيها من أشكال المساعدة التي تقدم الى النظم الاستعمارية والعنصرية في الجنوب الافريقي من آثار ضارة بالتمتع بحقوق الانسان

ما للإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير وللإسراع في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية لضمان حقوق الانسان ومراعاتها على الوجه الفعال

التعاون بين الامم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية

التنمية الاجتماعية في العالم

تنفيذ قرار الجمعية العامة ٣٢ / ٧٩ بشأن توقيع وتصديق البروتوكول الإضافي الثاني لمعاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية (معاهدة تلاتيلولكو)

إعلان خاص بأعداد المجتمعات للعيش في سلم

تنفيذ الاعلان الخاص بتميز الأمن الدولي

نزع السلاح العام الكامل (عدم اقامة أسلحة نووية في أراضي الدول التي لا توجد فيها هذه الأسلحة في الوقت الحاضر)

تنفيذ برنامج عقد مكافحة العنصرية والتمييز العنصري

المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري

نتائج المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري

تقرير لجنة القضاء على التمييز العنصري

حالة الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها

تقديم المساعدة الى أنتيفوا ، وسانت لوسيا ، وسليمان فنسنت ، وسان كيتس - نيفيس - أنغيلا

حماية حقوق الانسان للمقبوض عليهم أو المعتقلين من ذوي النشاط النقابي العمالي

اجراءات النظر فيها

تبحثها الهيئات المعنية لـدى
دراستها لأقاليم محددة

المسألة

سياسة الفصل العنصرى التي تتبعها حكومة جنوب افريقيا

الأعمال التحضيرية لاستراتيجية انمائية دولية لعقد الامم المتحدة الانمائي الثالث

اجراءات النظر فيها

تبحثها الهيئات المعنية لدى دراستها لاقليم محددة

،،

٣٧ - وفي الجلسات ١١٣٤ و ١١٣٥ و ١١٣٧ و ١١٣٩ و ١١٤٨ الى ١١٥٠ ، المعقودة فيما بين ٥ شباط/فبراير و ٢ آب/اغسطس ، اتخذت اللجنة الخاصة مقررات اخرى بشأن برنامج عملها لعام ١٩٧٩ ، بما في ذلك ترتيب أولويات النظر في البنود المعروضة عليها ، وكان مما استندت اليه في ذلك ، الاقتراحات الواردة في مذكرة الرئيس (A/AC.109/L.1280) و (Add.1) والتوصيات الواردة في التقرير الثاني والثمانين للفريق العامل (A/AC.109/L.1290) . وهذه المقررات مذكورة في الفرع هاء أدناه وفي الفصل الثاني من هذا التقرير (A/34/23(Part II)) .

٣٨ - وفي الجلسات ١١٣٥ و ١١٣٦ و ١١٤٦ الى ١١٤٨ و ١١٥٤ و ١١٦٢ ، المعقودة فيما بين ٩ شباط/فبراير و ٢٣ تشرين الاول / اكتوبر ، اتخذت اللجنة الخاصة ، بعد التشاور خلال السنة عن طريق مكتب اللجنة ، قرارات بشأن ما يلي :

(أ) دعوة موجهة الى اللجنة لتمثيلها في " لجنة دولية لتحرى جرائم نظامي العنصرية والفصل العنصرى في الجنوب الافريقي " ، في بروكسل (أنظر الفقرة ١١٣ أدناه) ؛

(ب) دعوة موجهة الى الرئيس لحضور جلسة رسمية للجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصرى بمناسبة اليوم الدولي للقضاء على التمييز العنصرى " لبدء التعبئة الدولية ضد الفصل العنصرى " ، في نيويورك (أنظر الفقرة ٩٥ أدناه) ؛

(ج) دعوة موجهة الى الرئيس لحضور جلسة خاصة للجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصرى لاهياء الذكرى العشرين لتأسيس المؤتمر الافريقي لآزانيا ، في نيويورك (أنظر الفقرة ٩٥ أدناه) ؛

(د) دعوة موجهة الى اللجنة لتمثيلها في " المؤتمر الدولي لمساندة حركات تحرير الجنوب الافريقي والتضامن مع دول المواجهة " ، في لوساكا (أنظر الفقرة ١٠٧ أدناه) ؛

(هـ) دعوة موجهة الى اللجنة لتمثيلها في دورة للجنة الرئاسية لمجلس السلام العالمي احتفالا بالذكرى الثلاثين لحركة السلم الدولية وتأسيس المجلس ، في براغ (أنظر الفقرة ١١٠ أدناه) ؛

(و) دعوة موجهة الى الرئيس لحضور اجتماع خاص لمجلس الامم المتحدة لناميبيا للاعلان عن السنة الدولية للتضامن مع شعب ناميبيا ، في نيويورك (أنظر الفقرة ٩١ أدناه) ؛

(ز) دعوة موجهة الى الرئيس لحضور دورة خاصة للجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصرى ، في كينغستون (أنظر الفقرة ٩٥ أدناه) ؛

- (ج) دعوة موجهة الى الرئيس لحضور الاجتماع الوزاري لمكتب التنسيق لبلدان عدم الانحياز المعقود في كولومبو ، من ٤ الى ٩ حزيران /يونيه ١٩٧٩ ؛
- (ط) دعوة موجهة الى الرئيس لحضور جلسة خاصة للجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري للاحتفال باليوم الدولي للتضامن مع شعب جنوب افريقيا المكافح ، في نيويورك (أنظر الفقرة ٩٥ أدناه) ؛
- (ى) دعوة موجهة الى الرئيس لحضور الدورة الثالثة والثلاثين للجنة التنسيق من أجل تحرير افريقيا التابعة لمنظمة الوحدة الافريقية ، في دار السلام (أنظر الفقرة ٠٣) أدناه) ؛
- (ك) دعوة موجهة الى الرئيس لحضور " حلقة دراسية دولية بشأن الأطفال الخاضعين للفصل العنصري " ، في باريس (أنظر الفقرة ٩٧ أدناه) ؛
- (ل) دعوة موجهة الى اللجنة لتمثيلها في حلقة دراسية للجنة الخاصة فير الحكومية التابعة لمجلس السلام العالي والمعنية بالشركات عبر الوطنية ، في جنيف (أنظر الفقرتين ١٠ و ١١) أدناه) ؛
- (م) دعوة موجهة الى اللجنة لتمثيلها في المؤتمر العام الخامس لحركة شباب عموم افريقيا في برازافيل (أنظر الفقرة ١١٤) أدناه) ؛
- (ن) دعوة موجهة الى الرئيس لحضور جلسة خاصة لمجلس الامم المتحدة لناميبيا احتفالا بيوم ناميبيا ، في نيويورك (أنظر الفقرة ٩١) أدناه) ؛
- (س) دعوة موجهة الى اللجنة لتمثيلها في " حلقة دراسية دولية بشأن دور الشركات عبر الوطنية في الجنوب افريقي " في لندن (أنظر الفقرة ٠٨) أدناه) .
- ٣٩ - واتخذت اللجنة الخاصة ، في جلستها ١١٦١ المعقودة في ١٦ اب/اغسطس ، استنادا الى التوصيات الواردة في التقرير الثالث والثمانين للفريق العامل (A/AC.109/L.1341) قرارا بشأن مسألة دعوة أشخاص معينين للمثول أمامها للحصول على معلومات عن جوانب محددة للحالة السائدة في الاقاليم المستعمرة (أنظر الفقرتين ٧٤ و ٧٥ أدناه) .
- ٤٠ - وفي الجلسة نفسها ، اتخذت اللجنة الخاصة ، بناء على التوصيات الواردة في التقرير نفسه ، مقررات بشأن برنامج عملها لعامي ١٩٨٠ و ١٩٨١ (أنظر الفقرات ١٢٧ و ١٣٣ و ١٣٤ و ١٣٦ أدناه) .

دال - جلسات اللجنة الخاصة وهيئاتها الفرعية

١ - اللجنة الخاصة

٤١ - مقدت اللجنة الخاصة . ٣ . جلسة خلال عام ١٩٧٩ ، طى الوجهة التالي :

الدورة الاولى :

الجلسات ١١٣٤ الى ١١٣٧ ، من ٥ شباط/فبراير الى ١٢ نيسان/ابريل . ل .
المقر

الجلسات ١١٣٨ الى ١١٤٥ ، من ٢٣ الى ٢٧ نيسان/ابريل ، بلخراڤ

البلستان ١١٤٦ و ١١٤٧ ، في ٢١ و ٢٢ حزيران/يونيه ، المقر

الدورة الثانية :

الجلسات ١١٤٨ الى ١١٦١ ، من ٢٥ تموز/يوليه الى ١٦ آب/اغسطس ، المقر

الجلسات خارج الدورتين :

البلستان ١١٦٢ و ١١٦٣ ، في ٢٣ تشرين الاول/اكتوبر و ٥ تشرين الثاني /
نوفمبر ، المقر .

٢ - الفريق الحامل

٤٢ - قررت اللجنة ، في جلستها ١١٣٥ ، المعقودة في ٩ شباط/فبراير ، الابقاء طى فريقها الحامل . وقد تكون الفريق الحامل ، وفقا لمقرر آخر متخذ في الجلسة نفسها ، من ايران ، تونس ، كوبا ، الكونغو ، بالإضافة الى اعضاء مكتبها الخمسة وهم : الرئيس (جمهورية تنزانيا المتحدة) ، ونواب الرئيس الثلاثة (ترينيداد وتوباغو ، والسويد ، وبلخاريا) ، والمقرر (الجمهورية العربية السورية) ، وايضا رئيس اللجنة الفرعية المعنية بالاقليم الصغيرة (ساحل العاج) .

٣ - اللجنة الفرعية المعنية بالالتماسات

والالام والمساعدة

٤٣ - قررت اللجنة الخاصة ، في جلستها ١١٣٥ ، الابقاء طى لجنتها الفرعية المعنية بالالتماسات والالام والمساعدة .

٤٤ - وقررت اللجنة الخاصة ، في الجلسة ذاتها ، ان تكون مضموية اللجنة الفرعية طى النحو - و
التالي :

اندونيسيا	سيراليون
ايران	السويد
بلغاريا	العراق
تشيكوسلوفاكيا	كوبا
تونس	الكونغو
الجمهورية العربية السورية	مالي

٤٥ - وانتخبت اللجنة الخاصة ، في الجلسة نفسها السيد نيتشونيتشيف (بلغاريا) رئيسا للجنة الفرعية .

٤٦ - ومقدت اللجنة الفرعية المعنية بالالتزامات والاطام والمساعدة ١٣ . جلسة وكذلك مددا من الجلسات غير الرسمية في الفترة من ٢٠ شباط/فبراير الى ١٧ تموز/يوليه وقد تمت اربعة تقارير الى اللجنة الخاصة كما يلي :

(أ) تقريران من مسألة نشر المعلومات من انهاء الاستعمار (A/AC.109/L.1288 و L.1336) .
(ب) تقريران من تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتعلقة بالامم المتحدة لاطلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (A/AC.109/L.1291 و L.1320) .

٤٧ - ويرد عرض المنظر للجنة الخاصة في التقارير المشار اليها في الفقرة ٤٦ (أ) املاه ، في بي الفصل الثالث من هذا التقرير [(A/34/23 (Part II)] . ويرد عرض المنظر في التقريرين المشار اليهما في الفقرة ٤٦ (ب) املاه في الفصل السابع من هذا التقرير (A/34/23 (Part V)) .

٤٨ - وخلال السنة ، وافقت اللجنة الخاصة ، بناء على مشاورات اجراها اعضاء اللجنة الفرعية فيما بينهم في هذا الشأن ، على ثلاثة طلبات استماع فيما يتعلق بهند محددة . ويرد عرض لهذه الاستماع في الفصول العاشر والحادي عشر والعشرين من هذا التقرير (A/34/23/Add.3 و Add.4) .

٤ - اللجنة الفرعية المعنية بالأقاليم الصغيرة

٤٩ - قررت اللجنة الخاصة في جلستها ١١٣٥ ابقاء على اللجنة الفرعية المعنية بالأقاليم الصغيرة .

٥٠ - وقررت اللجنة الخاصة ، في الجلسة نفسها ، ان تكون مضيوية اللجنة الفرعية على النحو التالي :

اثيوبيا	بلغاريا
استراليا	ترينيداد وتوباغو
افغانستان	تشيكوسلوفاكيا
اندونيسيا	ساحل العاج
ايران	السويد

بالسي
المهند
يوزغوسا (انغيا

ش. يالي
العراق
فيجي
كوبا

- ٥١ - وانتخبت اللجنة الفرعية المعنية بالاقاليم الصغيرة ، في الجلسة نفسها السيد اومنيون بيربيد كوفي كوامي (ساحل العاج) رئيسا لها ، والسيد رون اس موريس (استراليا) مقررا .
- ٥٢ - وعقدت اللجنة الفرعية المعنية بالاقاليم الصغيرة ٢٥ جلسة ، فضلا من عدد من الاجتماعات غير الرسمية ، في الفترة بين ٢١ شباط/فبراير و ١٠ آب/اغسطس . وقدمت تقارير من الهنود التالية التي كانت قد احيلت اليها المناظر فيها :

جزر كوكس (كيلينغ)	برمودا
نيوهبريد	جزر فرجن البريطانية
توكيلاو	صونتسيرات
بيتكرن	جزر تركس وكايكوس
سانت هيلانة	جزر كايمان
ساموا الامريكية	جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة
اقليم جزر المحيط الهادئ	جزر جيلبرت
المشمول بالوصاية	

- ٥٣ - ويرد عرض المناظر اللجنة الخاصة في تقارير اللجنة الفرعية المتعلقة بالاقاليم الانفة الذكر فسي
الفصول الرابع عشر الى السادس والعشرين والحادي والثلاثين من هذا التقرير (A/34/23/Add.4
و Add.5 و Add.8) .

هـ . بحث أمر الاقاليم

- ٥٤ - نظرت اللجنة الخاصة ، خلال الفترة التي يشتملها هذا التقرير ، في الاقاليم التالية :
- الاقاليم التي نظرت فيها في الجلسات العامة مباشرة

روديسيا الجنوبية	الجلسات
ناميبيا	١٣٣٩ الى ١١٤٥
غوام	١٣٣٩ الى ١١٤٥
الصحراء الغربية	١١٤٨ و ١٦٦١ الى ١٦٦٣
تيمور الشرقية	١١٦١
جبل طارق	١١٦١
بروني	١١٦١

الاقليم التي نذكر فيها في الجلسات العامة مباشرة (تابع)

الجلسات

١١٦١	جزر فولكلاند (مالفيناس)
١١٦١	بلجز
	انتيفوا ، سان كيتس -- نيفيس -- انغيلا ،
١١٦١	وسان فنسنت

الاقليم المحالة الى اللجنة الفرعية المعنية
بالاقليم الصغيرة

١١٤٧ و ١١٤٦	توكيلاو
١١٤٧ و ١١٤٦	بيتكرن
١١٤٧ و ١١٤٦	سانت هيلانة
١١٤٧ و ١١٤٦	جزر كوكس (كيلينغ)
١١٤٧ و ١١٤٦	جزر جلبرت
١١٤٩	نيوهيريد
١١٤٩	برمودا
١١٤٩	جزر فرجين البريطانية
١١٥٣ و ١١٥٢	مونتسيرات
١١٥٣ و ١١٥٢	جزر تركس وكايكوس
١١٥٣ و ١١٥٢	جزر كايمان
١١٥٤ و ١١٥٣	جزر فرجين التابعة للمولايات المتحدة
١١٥٥ الى ١١٥٣	ساموا الامريكية
١١٦١	اقليم جزر المحيط الهادئ المشمول بالوصاية

٥٥ - وتتضمن الفصول من الثامن الى الحادى والثلاثين من هذا التقرير (A/34/23/Add.1-8) ، مرضا لندلر اللجنة الخاصة في الاقاليم المذكورة اعلاه ، بالاضافة الى ما اعتمد بشأنها من قرارات وتوافقات في الرأى ومقررات او استنتاجات وتوصيات .

واو - مسألة قائمة الاقاليم التي ينطبق عليها الاملان

٥٦ - قررت اللجنة الخاصة ، في جملة امور ، في جلستها ١١٣٥ ، المحقودة في ٩ شباط/فبراير لدى اعتمادها الاقتراحات المقدمة من الرئيس بشأن تنظيم اعمال اللجنة (A/AC.109/L.1280 و Add.1) ، ان تتناول على افراد مسألة قائمة الاقاليم التي ينطبق عليها الاملان . ولدى اتخاذ هذا القرار ، اشارت اللجنة الخاصة الى انها ذكرت في تقريرها المقدم الى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والثلاثين (١٢) انها ستواصل ، كجزء من برنامج عملها لعام ١٩٧٩ ، استعراض

قائمة الاقاليم التي ينطبق عليها الاعلان ، مع مراعاة اية توجيهات قد تود الجمعية العامة توجيهها في هذا الصدد . كما امدت اللجنة الخاصة الى الاذهان ان الجمعية العامة قد وافقت ، في الفقرة ٥ من قرارها ٤٤/٣٣ ، على تقرير اللجنة الخاصة ، بما في ذلك برنامج العمل الذي تعهزم اللجنة الاضطلاع به خلال عام ١٩٧٩ .

٥٧ - ونظرت اللجنة الخاصة ، في جلستها ١١٦١ ، المحقودة في ١٦ آب/اغسطس ، في هذه المسألة على اساس التوصية الواردة في التقرير الثالث والثمانين للفريق العامل (A/AC.109/L.1341) . وفيما يلي نص الفقرة المتصلة بالموضوع من ذلك التقرير :

" ١٤ - وافق الفريق العامل على ان يوصي اللجنة الخاصة بمواصلة النظر في المسألة في دورتها القادمة ، مع مراعاة اية توجيهات قد تصدرها الجمعية العامة ، في هذا الصدد ، في دورتها الرابعة والثلاثين . "

٥٨ - وافقت اللجنة الخاصة في الجلسة ذاتها ، دون اقتراض ، التوصية الآتية الذكر .

٥٩ - واستمرى الرئيس الانتباه ، في الجلسة نفسها ، الى رسالة مؤرخة في ٧ آب/اغسطس ١٩٧٩ موجهة اليه من القائم بالامال المؤقت للمبعثة الدائمة لباهاو غينيا الجديدة لدى الامم المتحدة بربرجو فيها منه ان تنظر اللجنة الخاصة في مسألة ادراج كاليديونيا الجديدة " ضمن قائمة اللجنة الملائمة غير المتمتعة بالحكم الذاتي التي ينطبق عليها الاعلان " (انظر مرفق هذا الفصل) . وادلى ببيان كل من ممثل باهاو غينيا الجديدة ، بموافقة اللجنة ، وممثل فيجي (A/AC.109/PV.1161) .

٦٠ - وبناء على اقتراح الرئيس ، قررت اللجنة الخاصة بدون اقتراض ، في الجلسة نفسها ، النظر في الرسالة الواردة من باهاو غينيا الجديدة (انظر الفقرة ٥٩ املاه) ، الى جانب البيانين اللذين تم الادلاء بهما في هذه الجلسة بشأن المسألة ، في دورتها القادمة ، نظرا الى ان اللجنة توشك على انهاء اعمالها لهذه السنة .

قرار اللجنة الخاصة المؤرخ في ١٢ ايلول/سبتمبر
١٩٧٨ بشأن هورتوريكو (١٣)

٦١ - قررت اللجنة الخاصة ، في جملة امور ، في جلستها ١١٣٥ ، المحقودة في ٩ شباط/فبراير لدى اعتمادها الاقتراحات المقدمة من الرئيس ، بشأن تنظيم اعمال اللجنة (A/AC.109/L.1280 و Add.1) ، ان تتناول على انفراد بندا عنوانه " قرار اللجنة الخاصة المؤرخ في ١٢ ايلول/سبتمبر ١٩٧٨ بشأن هورتوريكو " وان تنظر فيه في جلساتها العامة .

٦٢ - ونظرت اللجنة الخاصة في هذا البند في جلساتها ١١٥٧ الى ١١٦٠ ، المحقودة فيما بين ١٣ و ١٥ آب/اغسطس .

٦٣ - وفي الجلسة ١١٥٧ ، المحقودة في ١٣ آب/اغسطس ، أدلى المقرر ببيان أمام اللجنة الخاصة الخاصة (A/AC.109/PV.1157) ، قدم به التقرير المتعلق بهذا البند (A/AC.109/L.1334) و Add.1-3) الذي تم اعداده وفقا لقرار اللجنة الخاصة المؤرخ في ١٢ ايلول/سبتمبر ١٩٧٨ .

٦٤ - وفي الجلسة نفسها ، لفت الرئيس الانتباه الى عدد من الرسائل الواردة من منظمات تحارب فيها من رغبتها في ان تستمتع اليها اللجنة في صدد النظر في هذا البند . ووافقت اللجنة الخاصة على طلبية هذه المنظمات واستمعت الى ممثلي المنظمات المعنية على نحو ما هو مبين ادناه :

الجلسات

ممثلو المنظمات

- | | |
|------|--|
| ١١٥٧ | رافائيل سولتيروبيرالتا ، من المحفل الوطني الكبير البورتوريكو |
| | فرانسيسكو هـ . فارغاس ، من جماعة البورتوريكيين المحاربين |
| ١١٥٧ | البحرل بورتوريكو ولاية تابعة |
| ١١٥٧ | لويس ا . أغرايت ، من جماعة المؤيدين لانشاء ولايات حرة منتسبة |
| ١١٥٧ | كارلوس زينون ، من حملة تحرير جزيرة فييكيس |
| ١١٥٧ | بيتي نيرت ، من لجنة الاصدقاء الامريكيين للخدمة |
| ١١٥٧ | انجيل تابيا - فلوريس ، من جمعية المحامين البورتوريكيين |
| ١١٥٨ | ايليان مارتينيز ، من جمعية المستشارين في البرامج الاتحادية |
| ١١٥٨ | خوان ماري - براس ، من الحزب الاشتراكي البورتوريكي |
| ١١٥٨ | ايميلي غاندو ، من الحزب الشيوعي البورتوريكي |
| ١١٥٨ | رومين بيريس مارتينيز ، من حزب الاستقلال البورتوريكي |
| ١١٥٨ | كارين تالبوت ، من مجلس السلام العالمي |
| ١١٥٩ | روث ميسنفر ، عضو مجلس مدينة نيويورك |
| | نيلسون و . كانالز ، من اللجنة الوطنية للمطالبة بالافراج من |
| ١١٥٩ | المسجونين الوطنيين |
| ١١٥٩ | اينيدا فاسكيز ، من مجلس السلام البورتوريكي |
| ١١٥٩ | ايزابيل روسادو موراليس ، من الحزب القومي البورتوريكي |

٦٥ - وفي الجلسة ١١٥٨ ، المحقودة في ١٤ آب/اغسطس ، قدم ممثل كوبا ، في بيان القائه امام اللجنة (A/AC.109/PV.1158) ، مشروع قرار بشأن البند (A/AC.109/L.1342) نيابة عن كوبا والعراق .

٦٦ - واستمرى الرئيس الانتباه ، في بيان القاه امام اللجنة الخاصة (A/AC.109/PV.1159) في الجلسة ١١٥٩ المحقودة في نفس اليوم ، الى نص منقح (A/AC.109/L.1342/Rev.1) لمشروع القرار ، الذي يستعرض فيه من الفقرة ٧ التالية :

" ٧ - تؤكد حق شعب بورتوريكو في التمتع الكامل بالثروة الواقعة في قاع مياهه الإقليمية وفي منطقتها الاقتصادية البحرية ، وتوصي بأن يحترم مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار حقوق السيادة هذه احتراماً تاماً ؛ "

بما يلي - إي :

" ٧ - تؤكد حق شعب بورتوريكو في التمتع الكامل بالثروة الواقعة في رصيفها القاري وفي منطقتها الاقتصادية البحرية وتوصي بأن يحترم مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار حقوق السيادة هذه احتراماً تاماً ؛ "

٦٧ - وفي الجلسة ١١٦ ، المحقودة في ١٥ آب/أغسطس ، أدلى ببيان كل من ممثل كوبا ، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية (A/AC.109/PV.1160) .

٦٨ - وفي الجلسة نفسها ، وبعد بيانات أدلى بها ممثل كل من السويد ، وأستراليا ، وساحل العاج ، وأفغانستان ، ويوغوسلافيا ، ومالسي (A/AC.109/PV.1160) تحليلاً لتصويتهم ، اقتضت اللجنة الخاصة مشروع القرار المنقح (A/AC.109/L.1342/Rev.1) بأغلبية (١١ صوتاً مقابل لاشيء) ، مع امتناع ١٢ عضواً من التصويت . وأدلى ببيانات أخرى ممثل كل من شيلي ، والصين ، واندونيسيا (A/AC.109/PV.1160) تحليلاً لتصويتهم . وأدلى ممثل الجمهورية العربية السورية ببيان ممارسة لحقه في الرد (A/AC.109/PV.1160) .

٦٩ - وفيما يلي نص القرار (A/AC.109/589) الذي اعتمدته اللجنة الخاصة في جلستها ١١٦ ، المحقودة في ١٥ آب/أغسطس ، والمشار إليه في الفقرة ٦٨ أعلاه :

" أن اللجنة الخاصة ،

" أن تحيط طمناً ، بارتياح ، بالتقرير الذي قدمه المقرر (١٤) صلاً بالفقرة ٩ من القرار الذي اقرته اللجنة الخاصة في جلستها ١٣٣ المحقودة في ١٢ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨ (١٥) ،

" وأن تشير إلى قراراتها السابقة المتعلقة ببورتوريكو ،

" وأن تضع في اعتبارها إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ ،

" وأن تضع في اعتبارها المقررات الخاصة ببورتوريكو التي اقرها الاجتماع الوزاري لمكتب التنسيق لبلدان عدم الانحياز ، المحقود في كولومبو من ٤ إلى ٦ حزيران/يونيه ١٩٧٩ (١٦) ،

(١٤) A/AC.109/L.1334 و Add.1-3 .

(١٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والثلاثون ، الملحق رقم ٢٣ (A/33/23/Rev.1) ، المجلد الأول ، الفصل الأول ، الفقرة ٧٣ .

(١٦) A/34/357 ، المرفق الأول ، الفقرتان ٩٥ و ١٠٦ .

"وان لا يغيب عن بالها أن الشعوب بجميع الاقاليم التي لم تحصل على الاستقلال الحق ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال وفي ممارسة سيادتها الوطنية وفي احترام سلامة اراضيها وفي ممارسة سيادتها المطلقة على ثروتها ومواردها الطبيعية بغية تعجيل تنمية اقاليمها ورفاه سكانها ،

"وقد استمعت الى بيانات ممثلي الرأي السياسي البورتوريكي ، الذين يعترفون بالاجماع بالحاجة الى تغيير الوضع الحالي لبورتوريكو ، ونظرت في هذه البيانات ،

"وان تضع في اعتبارها الشهادات التي ادلى بها عدة متمسكين امام اللجنة الخاصة بشأن الانشطة المسلحة التي تقوم بها الولايات المتحدة الامريكية في بلديين جزيرة فيتيكس ، وبشأن الاخطار والمشاكل التي تثيرها هذه الانشطة بالنسبة لسكان الجزيرة المدنيين ،

"وان تضع في اعتبارها تشديد الملاحقات والمضايقات والتدابير القمعية التي تتعرض لها المنظمات والافراد المكافحين في سبيل الاستقلال والتي تشكل انتهاكا خطيرا لحقوق الشعب غير القابلة للتصرف ،

"وان تلاحظ ان السبباء السياسيين البورتوريكيين الاربعة المعتقلين في سجون الولايات المتحدة لمدة تزيد من ربع قرن ، لم يطلق سراحهم بعد ،

" ١ - تؤكد من جديد حق شعب بورتوريكو ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال وفقا لقرار الجمعية العامة ١٥٤٣ (د-١٥) وانطباقه التام على بورتوريكو طبقا للنحو الذي اكدته قرارات اللجنة ومقرراتها السابقة المتعلقة ببورتوريكو ؛

" ٢ - تلاحظ بقلق ان حكومة الولايات المتحدة الامريكية لم تتخذ اى خطوات ملموسة للالتزام باحكام القرارات السالفة الذكر فيما يتعلق ببورتوريكو ، بما في ذلك ، فدي حملة أمور ، نقل كافة السلطات الى شعب الاقليم المذكور ، وتحث على اتخاذ التدابير الفعالة في هذا الاتجاه وبدون مزيد من التأخير ؛

" ٣ - تحث ان اية تدابير من هذا القبيل او مشاورات مقترحة تجري في بورتوريكو يجب ان تنفذ او تجري في حالة من المساواة السياسية التامة وعلى اساس الاعتراف الصريح والمسبق بسيادة الشعب البورتوريكي ؛

" ٤ - تدعو الملاحقات والمضايقات والتدابير القمعية التي تتعرض لها المنظمات والافراد المكافحين في سبيل استقلال شعب بورتوريكو وتقرير مصيره ، وتعرب عن استنواهم لان تأذن السلطات المسؤولة لهيئة لتقصي الحقائق تابعة للجنة الخاصة بدخول بورتوريكو بقصد جمع كافة البيانات ذات الصلة ، ومنها بوجه خاص المعلومات المتعلقة بهذه الملاحقات والمضايقات ؛

- " ٥ - تحت مرة أخرى على الافراج فوراً وبلا قيد او شرط من السجناء البورتوريكيين الاربعة الذين مضى عليهم في سجون الولايات المتحدة مدة تزيد من ربع قرن ؛
- " ٦ - تطالب بأن تنهي القوات المسلحة الولايات المتحدة بصورة دائمة عملياتها في بلدية جزيرة فييكيس ، فتفسح المجال بذلك لشعب الجزيرة للحيش بسلام في ارضه - ولاستمتاع التام بنتائج استغلال الموارد الطبيعية لمنفعته في بر بلدية الجزيرة ومعرها ؛
- " ٧ - تؤكد حق شعب بورتوريكو في التمتع الكامل بالثروة الواقعة في رصيفهم - القارى وفي منطقتهم الاقتصادية البحرية وتوصي بأن يحترم مؤتمر الامم المتحدة الثالث لقانون البحار حقوق السيادة هذه احتراماً تاماً ؛
- " ٨ - تقرير ابقاء مسألة بورتوريكو قيد الاستعراض المستمر . "

زاي - مسألة اشتراك حركات التحرير الوطني في
اعمال الامم المتحدة

- ٧٠ - من بين ما ذكرته اللجنة في تقريرها الذي رفعته الى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والثلاثين ، فيما يتصل ببرنامج عملها لعام ١٩٧٩ ما يلي :
- " ١٥٢ - وانسجاماً مع قرار الجمعية العامة المتصل بالموضوع ووفقاً لما استقر عليه الحرف ، ستدعو اللجنة الخاصة مرة أخرى ممثلي حركات التحرير الوطني المحترف بها من منظمة الوحدة الافريقية للاشتراك كمراقبين في اعمالها المتصلة بهلد كل منهم . . . " (١٧) .
- ٧١ - واقرت الجمعية العامة ، في دورتها الثالثة والثلاثين ، في الفقرة ٥ من قرارها ٤٤/٣٣ برنامج العمل الذي اعدته اللجنة لعام ١٩٧٩ ، بما في ذلك القرار السالف الذكر .
- ٧٢ - وفي ضوء ما تقدم ، ومع مراعاة مقررات الجمعية العامة المتصلة بالموضوع ، قامت اللجنة الخاصة ، بالتشاور مع منظمة الوحدة الافريقية ومن طريقها ، بدعوة ممثلي حركات التحرير الوطني الحنينة للاشتراك كمراقبين في بحث اللجنة امر الاقليم ذات الصلة . وتلبية لهذه الدعوة اشترك ممثلو حركتي تحرير روديسيا الجنوبية وناميبيا في اعمال اللجنة الخاصة المتصلة بهلديهما .
- ٧٣ - وتتضمن الفصول الثاني والثامن والتاسع من هذا التقرير (Part II) ٨/34/23 و ٨/34/ Add.1 و 23/Add.2) ، وصفا لبحث اللجنة الخاصة امر الاقليم السالفي الذكر ، بما في ذلك الاشارات الى الجلسات التي ادى فيها ممثلو حركات التحرير الوطني المعنية بهياناتهم .
- ٧٤ - واستناداً الى التوصيات الواردة في التقرير الثالث والثمانين للمفريق العامل (A/AC.109/ L.1341) ، نظرت اللجنة الخاصة في جلستها ١١٦١ المحقودة في ١٦ آب/اغسطس ، في مسألة

(١٧) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والثلاثون ، الملحق رقم ٢٣ (A/33/23/Rev.1) المجلد الاول ، الفصل الاول ، الفقرة ١٥٧ .

اشترك حركات التحرير الوطني المعنية في اعمال الامم المتحدة ، كما نظرت في الترتيبات التي يجب اتخاذها ، عند الاقتضاء ، للحصول من بعض الافراد ، على المعلومات التي قد تراها ذات أهمية حيوية عند نظرها في جوانب محددة للحالة السائدة في الاقاليم المستعمرة . وفيما يلي نص الفقرة المتصلة بالموضوع من التقرير المذكور :

" ١٣ - لاحظ الفريق العامل ان اللجنة الخاصة ، عملا باحكام قرارات الجمعية العامة ذات العلاقة ووفقا للممارسة المستقرة ، ستواصل ، عندما تنظر في البنود ذات العلاقة في عام ١٩٨٠ ، دعوة ممثلي حركات التحرير الوطني المعنية للمشاركة ، بوصفهم مراقبين ، في مداولاتها التي تتعلق باقطارهم . وفي السياق ذاته ، وافق الفريق العامل على توصية اللجنة الخاصة بأن تواصل هي ايضا ، بالتشاور مع منظمة الوحدة الافريقية وحركات التحرير الوطني المعنية ، عند الاقتضاء ، دعوة الافراد الذين يمكن ان يزودوا بالمعلومات من بعض النواحي المحددة للحالة في الاقاليم المستعمرة ، التي قد لا يمكنها الحصول عليها بطريقة اخرى . وبناء على ذلك ينبغي للجنة الخاصة ان تدرج ، في الفرع المناسب من تقريرها الى الجمعية العامة توصية بأن تضع الجمعية العامة في اعتبارها الامور المشار اليها اعلاه ادى رصد ها المخصصات المالية اللازمة لتغطية أنشطة اللجنة خلال عام ١٩٨٠ . "

٧٥ - وفي الجلسة ذاتها ، اقرت اللجنة ، دون اعتراض ، توصيات الفريق العامل المذكورة أعلاه .

حاء - المسائل المتصلة بالاقاليم الصغيرة

٧٦ - قررت اللجنة الخاصة ، في جملة امور ، في جلستها ١١٣٥ المحقودة في ٩ شباط/فبراير ادى اعتمادها الاقتراحات المقدمة من الرئيس (A/AC.109/L.1280) بشأن تنظيم اعمالها ، ان تدرج في جدول اعمالها لهذه الدورة بهذا بعنوان " المسائل المتصلة بالاقاليم الصغيرة " وان تنظر في هذا البند في جلساتها العامة وبلسات اجانبها الفرعية ، حسب الاقتضاء .

٧٧ - وحينما اتخذت اللجنة الخاصة هذه المقررات ، اخذت بحين الاعتبار احكام القرار ٤٤/٣٣ الذي تطلب الجمعية العامة في الفقرة ١٢ (د) منه الى اللجنة " ان تواصل ايلاء اهتمام خاص للاقاليم الصغيرة ، بما في ذلك ارسال بحثات زائرة الى تلك الاقاليم حسب مقتضى الحال ، وان توصي الجمعية العامة بأنسب الخطوات التي يلزم اتخاذها لتمكين سكان هذه الاقاليم من ممارسة حقوقهم في تقرير المصير والحرية والاستقلال " . كذلك ، أولت اللجنة الخاصة الاعتبار اللازم لقرارات الجمعية العامة الاخرى ذات الصلة ، وخاصة تلك التي تتعلق بالاقاليم الصغيرة .

٧٨ - وفي وقت لاحق ، لاحظت اللجنة الخاصة ، ادى اعتمادها مختلف التقارير ذات الصلة الصادرة من لجناتها الفرعية المعنية بالاقاليم الصغيرة ، ان هذه اللجنة الفرعية قد وضعت في الاعتبار وهي تبحث امر الاقاليم المحددة التي احيل اليها النظر فيها ، احكام قرارات الجمعية العامة ذات الصلة ، المذكورة اعلاه .

طاء - اسبوع التضامن مع الشعوب المستعمرة فني
البنوب الافريقي التي تكافح من اجل الحرية
والاستقلال والتساوي في الحقوق

٧٩ - قررت اللجنة الخاصة ، في جملة أمور ، في جلستها ١١٣٥ المحقودة في ٩ شباط/فبراير، لدى اعتمادها الاقتراحات المقدمة من الرئيس بشأن تنظيم اعمالها (A/AC.109/L.1280) ، ان تدرج في جدول اعمالها للدورة الحالية بندا بعنوان " اسبوع التضامن مع الشعوب المستعمرة في البنوب الافريقي التي تكافح من اجل الحرية والاستقلال والتساوي في الحقوق " وان تنظر فيه في جلساتها العامة وبلسات لجانها الفرعية ، حسب الاقتضاء .

٨٠ - واسترشدت اللجنة لدى نظرها في هذا البند ، بما يتصل بالموضوع من احكام قرار الجمعية العامة (٢٩١١ د-٢٧) المؤرخ في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٢ ، الذي اوصت الجمعية العامة في الفقرة ٢ منه " بأن يجرى ، بمناسبة اسبوع التضامن ، عقد الاجتماعات ونشر المواد المناسبة فني الصحف وانذاعتها من طريق الراديو والتليفزيون ، وتنظيم حملات عامة بغية جمع التبرعات لصفحة صندوق مساعدة الكفاح ضد الاستعمار والفصل العنصري ، الذي أنشأته منظمة الوحدة الافريقية " .

٨١ - وفي ضوء ما سلف ، واستنادا الى التوصيات ذات الصلة الصادرة من اللجنة الفرعية المعنية بالالتزامات والاطلام والمساعدة ، والواردة في تقريرها الخامس بعد المائتين (A/AC.109/L.1288) تم الاضطلاع بسلسلة من الأنشطة احتفالا بالاسبوع ، بالتعاون مع ادارة شؤون الاطلام بالامانة العامة وبمساعدة مراكز الاطلام التابعة للامم المتحدة في جميع انحاء العالم .

ياء - الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع اشكال التمييز العنصري (١٨)

٨٢ - قررت اللجنة الخاصة ، في جملة أمور ، في جلستها ١١٣٥ ، المحقودة في ٩ شباط/فبراير لدى اعتمادها الاقتراحات المقدمة من الرئيس (A/AC.109/L.1280) ، بشأن تنظيم اعمال اللجنة ، ان تدرج في جدول اعمالها للدورة الحالية بندا بعنوان " الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع اشكال التمييز العنصري " وان تنظر فيه في جلساتها العامة وبلسات اللجنة الفرعية ، حسب الاقتضاء .

٨٣ - ونظرت اللجنة الخاصة في هذا البند في جلساتها ١١٦١ المحقودة في ١٦ آب/اغسطس .

٨٤ - وفي تلك الجلسة ، قررت اللجنة الخاصة ، لدى اعتمادها التقرير الثالث والثمانين لفريقها العامل A/AC.109/L.1341 ، واهتماما منها بالمعلومات المطلوبة بمقتضى المادة ١٥ من الاتفاقية الدولية للقضاء على التمييز العنصري بكافة اشكاله ، ان تأذن لرئيسها باحالة جميع المعلومات ذات الصلة بالموضوع الى لجنة القضاء على التمييز العنصري ، وفقا للممارسة القائمة .

(١٨) قرار الجمعية العامة ٢١٠٦ الف (د-٢٠) ، المرفق ، المؤرخ في ٢١ كانون -

الاول/ديسمبر ١٩٦٥ .

٨٥ - وأشارت اللجنة الخاصة لدى اتخاذها التدابير السالفة الذكر المتعلقة بالاتفاقية الى ان جزءاً لا يتجزأ من المهمة التي صمدت بها اليها الجمعية العامة فيما يتعلق بتنفيذ القرار ١٥١٤ (د-١٥) ، ان العمل من اجل التطبيق الكامل والفوري للاعلان في جميع الاقاليم المستعمرة لم تحصل على استقلالها بعد ، انما هو الدعوة الى تحقيق هذا الهدف " دون اي تمييز بسبب العرق او المعتقد او اللون " . وأشارت اللجنة الخاصة كذلك الى ان الجمعية العامة كررت في القرار ٣٣/٤٤ الاعلان من اقتناعها بأن " القضاء الكامل على التمييز العنصري والفصل العنصري وانتهاكات حقوق الانسان الاساسية للشعوب الاقاليم المستعمرة سيتحقق بأقصى سرعة من طريق تنفيذ الاعلان تنفيذاً أميناً وكاملاً " . وترى اللجنة الخاصة ان تنفيذ الاعلان تنفيذاً كاملاً ، يصبغ على الضرورة ، ممارسة جميع الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية الحق تقرير المصير وجميع حقوق الانسان الاساسية الاخرى .

كاف - العلاقات مع هيئات الأمم المتحدة الاخيرة
ومع المؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة

١ - مجلس الأمن

٨٦ - طلبت الجمعية العامة ، في الفقرة ١٢ (ب) من قرارها ٣٣/٤٤ الى اللجنة الخاصة " ابداء مقترحات ملموسة يمكن ان تساعد مجلس الأمن في بحث التدابير التي يكون من المناسب ان يتخذها بموجب الميثاق ، ازاء التطورات الحاصلة في الاقاليم المستعمرة والتي من شأنها تهديد السلم والأمن الدوليين " .

٨٧ - ووفقاً لهذا الطلب ، افقت اللجنة الخاصة انتهاء مجلس الأمن الى عدد من مقرراتها المتعلقة بالاقاليم المستعمرة في الجنوب الافريقي وهي :

الوثيقة

موضوعه

المقرر

الوثيقة الختامية بشأن انتهاء
استعمار زيمبابوي وناميبيا ،
المؤرخة في ٢٧ نيسان /
ابريل ١٩٧٩

S/13283

روديسيا الجنوبية
(الفرع الاول)

الوثيقة الختامية بشأن
انتهاء استعمار زيمبابوي
وناميبيا ، المؤرخة في
٢٧ نيسان / ابريل ١٩٧٩

A/33/563-S/13321

ناميبيا (الفرع الثاني)

المقدمة	موضوعه	الوثيقة
القرار المؤرخ في ٨ آب / أغسطس ١٩٧٩	انشطة المصالح الأجنبية ، الاقتصادية وغيرها ، التي تعرقل تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في روديسيا الجنوبية وناميبيا وفي سائر الاقاليم الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية واليهود الرامية الى القضاء على الاستعمار والفصل العنصري والتمييز العنصري في الجنوب الافريقي	S/13493
٨٨ - وتورد تفاصيل بحث اللجنة الخاصة للمهندود المعنية في الفصول الثاني والخامس والثامن والتاسع من هذا التقرير (Part II and III A/34/23 و A/34/23/Add.1 و Add.2) .		
٢ - مجلس الوصاية		
٨٩ - واصلت اللجنة الخاصة ، خلال السنة ، تتبعها من كتب لأعمال مجلس الوصاية فيما يتعلق بأقليم المحيط الهادئ المشمول بالوصاية . ويرد عرض بحث اللجنة لهذا الاقليم في الفصل العشرين من هذا التقرير (A/34/23/Add.4) .		
٣ - المجلس الاقتصادي والاجتماعي		
٩٠ - فيما يتعلق بنظر اللجنة الخاصة في مسألة تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة الملائم ، ووفقا لاحكام الفقرة ٥ هـ من القرار ٣٣ / ٤١ المتعلق بهذا البند ، اجريت مشاورات خلال السنة بين رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي ورئيس اللجنة الخاصة للمنظمة في " التدابير المناسبة لتنسيق سياسات وأنشطة الوكالات المتخصصة . . . في تنفيذ قرارات الجمعية العامة المتعلقة بالموضوع " . وبالإضافة الى ذلك ، اشترك رئيس اللجنة الخاصة في نظر المجلس في البند المتصل بالموضوع . ويرد في الفصل السابع من هذا التقرير (A/34/23 (Part V)) ، بيان لذلك ، بالإضافة الى بحث اللجنة الخاصة لهذا البند .		
٤ - مجلس الامم المتحدة لناميبيا		
٩١ - تابعت اللجنة الخاصة ، من كتب ، خلال العام ، بموجب ولايتها الخاصة ، أعمال المجلس الامم المتحدة لناميبيا ، وثل أعضاء مكثبي اللجنة والمجلس على صلة عمل مستمر ووثيقة فيما بينهم . وبالإضافة الى ذلك ، وحسبما جاء في الفصول الثاني والثامن والتاسع من هذا التقرير (انظر		

(A/34/23 (Part II و A/34/23/Add.1 و Add.2) ، اشترك ممثل المجلس ، هو الممثل الدائم لـ
أفغانا لدى الأمم المتحدة ، في اجتماعات اللجنة الخاصة خارج المقر ، بناءً على دعوة اللجنة
الخاصة ، وخطب اللجنة في ٢٣ نيسان/أبريل (A/AC.109/PV.1139) . وأدى رئيس اللجنة
الخاصة ، فضلاً عن ذلك ببيان أمام جلسة خاصة قدّمها المجلس في ٤ أيار/مايو للاحتفال بالستين
الدولية المتضامن مع شعب ناميبيا (A/AC.131/PV.300) ، ثم في جلسة قدّمها المجلس في ٢٣
آب/أغسطس احتفالاً بيوم ناميبيا (A/AC.131/SR.301) .

٥ - لجنة حقوق الإنسان

٩٢ - تابعت اللجنة الخاصة من كتب مرات أخرى ، خلال العام ، أعمال لجنة حقوق الإنسان ،
فيما يتعلق بمسألة حق الشعوب في تقرير المصير وتطبيقه بالنسبة للشعوب الواقعة تحت السيطرة
الاستعمارية أو الأجنبية ، وبمسألة انتهاك حقوق الإنسان والحريات الأساسية ، في أي جزء من
العالم ، مع الإشارة بشكل خاص إلى البلدان والأقاليم المستعمرة وغيرها من البلدان والأقاليم غير
المستقلة .

٩٣ - وأدى بحث اللجنة الخاصة لمسألة الأقاليم غير المستقلة في الجنوب الأفريقي ، اهتمت من كتب
على الخصوص بنظر لجنة حقوق الإنسان في بند عنوانه " ما المساعدات السياسية والعسكرية والاقتصادية
وغيرها من أشكال المساعدة التي تقدم إلى النظم الاستعمارية والعنصرية في الجنوب الأفريقي من آثار
ضارة بالتمتع بحقوق الإنسان " . وطالوة على ذلك ، أخذت اللجنة الخاصة بعين الاعتبار أيضاً ،
أدى نكورها في مسألة الأقاليم المعنية ، التقرير (A/CN.4/1311) الذي قدمه فريق الخبراء العام
المخصص التابع للجنة حقوق الإنسان ، بمقتضى قرار اللجنة الخاصة ٦ (د-٣٣) المؤرخ في ٤ آذار/
مارس ١٩٧٧ ، والذي يتعلق ، في جملة أمور ، بالتطورات المتعلقة بالتمييز العنصري وتطبيق سياسة
الفصل العنصري في كل من ناميبيا وروديسيا الجنوبية . كما أخذت اللجنة في الحسبان قرار اللجنة
٣ (د-٣٥) المؤرخ في ٢١ شباط/فبراير ١٩٧٩ وقراريها ٩ (د-٣٥) و ١٠ (د-٣٥) المؤرخين
في ٥ آذار/مارس ١٩٧٩ وقراريها ١٢ (د-٣٥) المؤرخ في ٦ آذار/مارس ١٩٧٩ .

٩٤ - ومراجعة المقرر ١٠ (د-٣٥) المشار إليه في الفقرة ٩٣ أعلاه ، الذي طالبت فيه اللجنة ،
في جملة أمور ، إلى هيئات الأمم المتحدة المختصة أن تقوم ، من طريق الأمين العام ، بتزويد
بمعلومات من التدابير المتعلقة بالأقاليم المشمولة بالوصاية وغير المتمتعة بالحكم الذاتي ، المتخذة
من قبل الدول القائمة بالادارة فيما يتعلق بالاتفاقية الدولية لمنع جريمة الفصل العنصري والمحاكمة
عليها ، قررت اللجنة الخاصة ، في جلستها ١١٦٣ ، المعقودة في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ، عدم
الاخلال بأيّة تعليمات قد تتلقاها من الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين ، أن ترجو من
الدول المعنية القائمة بالادارة ، مواصلة ادراج هذه المعلومات في تقاريرها السنوية المرفوعة إلى
الأمين العام معاً بأحكام المادة ٧٣ (د) من الميثاق .

٦ - اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري

٩٥ - واصلت اللجنة الخاصة أيضا ، وهي تأخذ في الاعتبار ردود الفعل التي تتركها سياسات الفصل العنصري على الحالة القائمة في الاقاليم غير المستقلة في الجنوب الافريقي ، ايلاء اهتمام وثيق خلال هذه السنة لأعمال اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري وذلك اعضاء مكثبي اللجننتين طلس اتصال وثيق فيما بينهم ، فيما يتعلق بالأمر ذات الاهتمام المشترك . وبالإضافة الى ذلك ، القى الممثل الدائم لترينيداد وتوباغو لدى الامم المتحدة ، بوصفه الرئيس بالنيابة للجنة الخاصة ، بيانين في ٢١ اذار/مارس و ٦ نيسان/ابريل ، في جلستين فقدتهما اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري احتفالا باليوم الدولي للقضاء على التمييز العنصري (A/AC.115/PV.416) ومناسبة احياء الذكرى العشرين للمؤتمر الافريقي لأزانيا (A/AC.115/SR.419) . وبالإضافة الى ذلك ، قام الممثل الدائم لترينيداد وتوباغو بتمثيل اللجنة الخاصة في الدورة الاستثنائية للجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري المحقودة في كينغستون في فترة ما بين ٢٢ و ٢٥ ايار/مايو ، وخطب اللجنة في ٢٢ ايار/مايو . ثم ادلى رئيس اللجنة الخاصة ببيان ، في ١٥ حزيران/يونيه ، في جلسة استثنائية فقدتها اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري احتفالا باليوم الدولي المتضامن مع شعب جنوب افريقيا المكشوح (A/AC.115/PV.432) .

٩٦ - وكما جاء في الفصول الثاني والثامن والتاسع من هذا التقرير (انظر A/34/23 (Part II) و A/34/23/Add.1 و Add.2) ، اشترك احد نواب رئيس اللجنة الخاصة ، هو السيد س. أ. شارل ، الممثل الدائم لهمايتي لدى الامم المتحدة ، بناء على دعوة اللجنة الخاصة ، في جلسات فقدتها خارج المقر ، وخطب هذه اللجنة في ٢٣ نيسان/ابريل (A/AC.109/PV.1139) .

٩٧ - وفيما يتعلق بدعوة موجهة من اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري ، من اجل الاشتراك في حلقة دراسية دولية من الاطفال الضحايا للفصل العنصري ، كان يزعم فقدتها في باريس تحدث رعاية اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري ، من ١٨ الى ٢٠ حزيران/يونيه ، قام ممثل سيراليون بتمثيل اللجنة الخاصة في تلك المناسبة ، وفي الجلسة ١١٤٧ ، المحقودة في ٢٢ حزيران/يونيه ، قدم ممثل سيراليون بيانا عن أنشطة الحلقة الدراسية المتصلة بالموضوع (A/AC.109/PV.1147) .

٩٨ - وذلك التعاون قائما بين اللجنة الخاصة واللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري ، ومجلس الامم المتحدة لناميبيا خلال هذا العام ، تيسيرا لاهمالها جميعا ، وبغية ضمان تمثيل منسحق في الاتهامات التي تهقدتها المنظمات غير الحكومية (انظر الفقرات ١٠٦ الى ١١٤ ادناه) .

٧ - لجنة القضاء على التمييز العنصري

٩٩ - اتخذت اللجنة الخاصة في جلستين ١١٣٥ و ١١٦١ المحقودتين في ٩ شباط/فبراير وفي ١٦ آب/اغسطس ، مقررات تتعلق بالاحكام المتصلة بالموضوع من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع اشكال التمييز العنصري ، وذلك في ضوء الطلبات التي وجهتها اليها لجنة القضاء على التمييز العنصري (انظر الفقرات من ٨٢ الى ٨٥ اعلاه) .

٨ - الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية بالأمم المتحدة

١٠٠ - وفقا للمطلبات الواردة في قرارات الجمعية العامة المتصلة بالموضوع ، واصلت اللجنة الخاصة نظرها في مسألة تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة للاعلان . واجرت اللجنة في الاطار ذاته ، من طريق لبحثها الفرعية المعنية بالالتزامات والاطلام والمساعدة ، مشاورات خلال السنة مع مسؤولي عدة منظمات . ويرد بيان لهذه المشاورات ولنظر اللجنة الخاصة في المسألة في الفصل السابع من هذا التقرير (A/34/23 (Part V)) .

١٠١ - واتخذت اللجنة الخاصة كذلك ، خلال العام ، عددا من القرارات الاخرى بشأن مساعدة شعوب الاقاليم المستعمرة في الجنوب الافريقي . وترد هذه القرارات في الفصلين الثامن والتاسع من التقرير الحالي (A/34/23/Add.1 و Add.2) .

لام - التعاون مع منظمة الوحدة الافريقية

١٠٢ - وقامت اللجنة الخاصة ، كما فعلت في السنوات السابقة ، آخذة في الاعتبار قرارها السابق القاضي بأن تبقى على اتصال منتظم مع منظمة الوحدة الافريقية لكي تساعد في انجاز الولاية التي مهدت اليها بها الجمعية العامة على نحو فعال ، بمتابعة اعمال تلك المنظمة خلال هذه السنة من كتب ، وثائق على اتصال وثيق بالامانة العامة لتلك المنظمة بشأن الامور التي تهم الطرفين . وعلى وجه الخصوص ، لقيت اللجنة الخاصة ، مرة اخرى ، تعاوننا تاما من الامين التنفيذي لمنظمة الوحدة الافريقية لدى الامم المتحدة الذي ساهم ، بناء على الدعوة الدائمة الموجهة اليه من قبل اللجنة الخاصة ، في اعمال اللجنة الخاصة ولبحثها الفرعية المعنية بالالتزامات والاطلام والمساعدة . وخلال الجلسات التي عقدتها اللجنة الخاصة بالمقر (انظر الفصل الثاني من هذا التقرير) (A/34/23 (Part II)) ، اشترك ايضا ، مساعد الامين التنفيذي للجنة التنسيق من اجل تحرير افريقيا التابع لمنظمة الوحدة الافريقية ، في اعمال اللجنة وخاطب الدورة (A/AC.109/PV.1145) .

١٠٣ - وحضر رئيس اللجنة الخاصة ، مزاولة منه للولاية المسندة اليه وتلبية لدعوة وردت في هذا الصدد ، الدورة الثالثة والثلاثين للجنة التنسيق من اجل تحرير افريقيا التابعة لمنظمة الوحدة الافريقية ، المحقودة في دار السلام فيما بين ٢٥ و ٢٩ حزيران /يونيه . ثم اجرى الرئيس مشاورات في دار السلام مع الامين التنفيذي للجنة التنسيق المذكورة ومع ممثلي حركات التحرير الوطني المعنية .

١٠٤ - واشترك الرئيس ايضا ، تلبية لدعوة وردت من منظمة الوحدة الافريقية ووفقا للولاية التي مهدت بها اليه الجمعية العامة واللجنة الخاصة ، في الدورة الحادية الثالثة والثلاثين للمجلس الوزاري لمنظمة الوحدة الافريقية ، المحقودة في مونروفيا فيما بين ٦ و ٢٠ تموز/يوليه ، وفي الدورة الحادية السادسة عشرة لمؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية ، المحقودة في مونروفيا فيما بين ١٧ و ٢٠ تموز/يوليه .

١٠٥ - وملت اللجنة الخاصة ، خلال العام ، على اتصال وثيق أيضا مع منظمة الوحدة الإفريقية . فيما يخص تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة للإعلان وإخبره من قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة بالموضوع ، وعلى الخصوص القرارات المتعلقة بأمور تتعلق بمسألة شعوب الأقاليم المستعمرة في إفريقيا وحركات تحريرها الوطني (انظر الفصل السابع من هذا التقرير) (A/34/23 (Part IV) .

مهم - التعاون مع المنظمات غير الحكومية

١٠٦ - تابعت اللجنة الخاصة من كتب ، آغذبة بيمين الاقتدار الاحكام المتصلة بالموضوع من القرارين ٤٤/٣٣ و ٤٥/٣٣ ، أنشطة المنظمات غير الحكومية ذات الاهتمام الخاص بمجال انهاء الاستعمار . وفيما يلي عرض موجز للاتصالات التي قامت بها اللجنة مع بعض هذه المنظمات .

١ - منظمة التضامن بين الشعوب الإفريقية والآسيوية

١٠٧ - قررت اللجنة الخاصة ، في جلستها ١١٢٦ ، المحقودة في ٤ نيسان / ابريل ، قبول دعوة موجهة اليها من منظمة التضامن بين الشعوب الإفريقية والآسيوية لتمثيلها في " مؤتمر دولي لمساندة حركات تحرير الجنوب الإفريقي والتضامن مع دول المواجهة " ، الذي كان يزمع عقده في لوساكا فيجبما بين ١٠ و ١٦ نيسان / ابريل ، كما قررت ، على اساس مشاورات متصلة بالموضوع ، ان تطلب من ممثلي الكونغرس وفيجي تمثيل اللجنة في هذه المناسبة . وفي الجلسة ١١٤٦ ، المحقودة في ٢١ حزيران / يونيه ، قدم ممثل الكونغرس ، نيابة عن الوفد ، مرضا لأنشطة المؤتمر ذات الصلة (A/AC.109/PV.1146) .

٢ - الحركة المناهضة للفصل العنصري في المملكة المتحدة

١٠٨ - وقررت اللجنة ، في جلستها ١١٦٢ ، المحقودة في ٢٣ تشرين الاول / اكتوبر ، قبول دعوة موجهة اليها من الحركة المناهضة للفصل العنصري في المملكة المتحدة ، من اجل تمثيل اللجنة في " حلقة دراسية دولية بشأن دور الشركات مبر الوطنية في جنوب افريقيا " ، كان يزمع عقدها في لندن فيما بين ٢ و ٤ تشرين الثاني / نوفمبر ، بالتعاون مع اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري . وفي ضوء المشاورات التي اجريت في الموضوع ، قررت اللجنة الخاصة الرجاء من ممثل بلخاريا ، وهو من نواب رئيس اللجنة الخاصة ، تمثيل اللجنة في هذه المناسبة .

٣ - الاتحاد الدولي للطلاب

١٠٩ - وفيما يتعلق بدعوة موجهة الى اللجنة الخاصة من الاتحاد الدولي للطلاب لتمثيلها في " مؤتمر عالمي للشباب والطلاب محني بكفاح شعوب وشباب وطلاب الجنوب الافريقي " يعقد في باريس فيما بين ١٩ و ٢٣ شباط/فبراير ، بحث الرئيس ، في ١٥ شباط/فبراير ، رسالة اُمرب فيها من تقديمه الدعوة .

٤ - مجلس السلام العالمي

١١٠ - دعا مجلس السلام العالمي اللجنة الخاصة ، خلال العام ، الى تمثيلها في دورة من دورات لجنته الرعاسية ، تعقد في براغ فيما بين ٢٥ و ٢٧ نيسان / ابريل ، تخليدا للمذكرى الثلاثين للمجلس . ثم دعت اللجنة الخاصة ايضا الى حلقة دراسية للجنة الخاصة غير الحكومية التابعة لمجلس السلام العالمي المصنفة بالشركات عبر الوطنية كانت تعقد في جنيف في يومي ١٠ و ١١ تموز/يوليه .

١١١ - وفيما يتعلق بالدعوة الاولى ، بحث الرئيس ، في ١٠ نيسان / ابريل ، رسالة نيابة من اللجنة الخاصة اُمرب فيها من تقديمه الدعوة ومساندتها المستمرة لأنشطة مجلس السلام العالمي في ميدان انهاء الاستعمار .

١١٢ - وفيما يخص الدعوة الثانية ، قررت اللجنة الخاصة ، في جلستها ١١٤٦ المحقودة في ٢١ حزيران /يونيه قبول الدعوة كما قررت ، في جلستها ١١٤٧ ، المحقودة في ٢٢ حزيران /يونيه ، ان ترجمو من الممثل الدائم لـترينيداد وتوباغولدى الامم المتحدة تمثيل اللجنة في هذه المناسبة . وبعدئذ ، قررت اللجنة ، آخذة في الاعتبار القرار الذى اتخذته اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصرى والذى يقضى بأن تقبل دعوة مماثلة من مجلس السلام العالمي ، ان ترجمو من ممثل هذه اللجنة ، ان هي وافقت على ذلك ، متابعة الاعمال ذات الصلة نيابة من اللجنة الخاصة ايضا .

٥ - المنظمة الاخرى

١١٣ - في الجلسة ١١٣٥ ، المحقودة في ٩ شباط/فبراير ، استمرى الرئيس الانتباه الى دعوة موجهة من " لجنة دولية لتحرى جرائم نظامي المنصرية والفصل العنصرى في الجنوب الافريقي " الى اللجنة الخاصة لتمثيلها في الدورة الاولى للجنة المذكورة ، التى كان يزعم فقدتها في بروكسل فيما بين ٩ و ١١ شباط/فبراير ، وقررت اللجنة الخاصة ، نظرا لان اللجنة كانت قد بدأت لتوها اعمالها لتلك السنة فانها قررت ، آخذة في الاعتبار قرار اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصرى ، قبول دعوة مماثلة ، ان ترجمو من ممثل تلك اللجنة ، بموافقتها ، ان يمثل اللجنة في تلك المناسبة .

١١٤ - وتلقت اللجنة الخاصة ايضا دعوة من حركة الشبان الافارقة للاشتراك في مؤتمرها الخامس الذى كان يزعم مقده في برازافيل فيما بين ٩ و ١٤ آب/اغسطس . وقررت اللجنة ، في جلستها ١١٤٨ ، المحقودة في ٢٥ تموز/يوليه ، قبول الدعوة مبدئيا واذنت لرئيسها باتخاذ التدابير الملائمة على اساس مشاوراته مع الاعضاء . وصلا بهذا القرار ، بحث الرئيس ، في ٨ آب/اغسطس ، رسالة الى المؤتمر يحرب فيها من تقدير اللجنة للدعوة وللجهود المبذولة من المؤتمر ، دعا لا هداغ الامم المتحدة في ميدان انهاء الاستعمار .

نون - النظر في المسائل الأخرى

١ - المعلومات المرسله بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة عن الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي والمسائل الأخرى ذات الصلة

١١٥ - عملاً بالأحكام ذات الصلة من القرار ٣٣/٣٧ ، واصلت اللجنة الخاصة بحثها للبند المذكور أعلاه . ويرد بيان بنظر اللجنة في هذا البند في الفصل الثالث والثلاثين من هذا التقرير - (A/34/23/Add.9) .

٢ - أنشطة المصالح الأجنبية ، الاقتصادية وفير الاقتصادية ، التي تعرقل تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في روديسيا الجنوبية وناميبيا وفي سائر الأقاليم الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية ، والجهود الرامية الى القضاء على الاستعمار والفصل العنصري والتمييز العنصري في الجنوب الافريقي

١١٦ - تابعت اللجنة الخاصة دراستها للبند أعلاه ، وفقا للمفقرة ٢٣ من القرار ٣٣/٤٠ . ويرد عرض لنظر اللجنة في هذا البند في الفصل الخامس من هذا التقرير (A/34/23 (Part III)) .

٣ - الأنشطة والترتيبات العسكرية التي تقوم بها الدول الاستعمارية في الأقاليم الواقعة تحت ادارتها والتي قد تعرقل تنفيذ - اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

١١٧ - تابعت اللجنة الخاصة دراستها للبند أعلاه ، حسبما ورد في برنامج عملها لعام ١٩٧٩ (١٩) ، الذي وافقت عليه الجمعية العامة في الفقرة ٥ من القرار ٣٣/٤٤ . ويرد عرض لنظر اللجنة في هذا البند في الفصل السادس من هذا التقرير (A/34/23 (Part IV)) .

٤ - امتثال الدول الأعضاء للاعلان وللقرارات الأخرى المتعلقة بمسألة إنهاء الاستعمار

١١٨ - قررت اللجنة الخاصة ، في جملة أمور ، في جلستها ١١٣٥ المحقودة في ٩ شباط/فبراير

(١٩) انظر الموثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والثلاثون ، الملحق رقم ٢٣ (A/33/23/Rev.1) ، المجلد الأول ، الفصل الأول ، الفقرة ١٥٩ .

لدى اعتمادها الاقتراحات المقدمة من الرئيس بشأن تنظيم أعمال اللجنة (A/AC.109/L.1280) ،
أن ترجو من الهيئات المعنية أخذ البند المذكور أعلاه بعين الاعتبار لدى اضطلاعها بالمهام الموكولة
ليها من قبل اللجنة .

١١١ - وتبعاً لذلك ، أخذت الهيئات الفرعية ذلك القرار بعين الاعتبار لدى دراستها للبنود التي أحيلت اليها للنظر فيها . وكذلك أخذت اللجنة الخاصة هذا القرار في اعتبارها عند نظرها في بعض البنود المحددة في إجراءاتها العامة .

٥ - الموعد النهائي لنيل الأقاليم الاستقلال

١٢. - ذكرت اللجنة الخاصة ، فيما ذكرت ، في تقريرها الذي رفعته الى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والثلاثين بحدود برنامج عملها لعام ١٩٧٩ ، ما يلي :

" ١٥٨ - تمشيا مع الرقبة الصريحة للجمعية العامة ، ستوصي اللجنة الخاصة ، كلما رأت ذلك ملائما ومناسبا ، بتحديد موعد نهائي لنيل كل اقليم استقلاله وفقا لرفبات السكان ولأحكام-ام الاعلان ... " (٢٠) .

١٢١ - وأقرت الجمعية العامة في دورتها الثالثة والثلاثين ، في الفقرة ٥ من القرار ٤٤/٣٣ ، برنامج العمل الذي وضعته اللجنة الخاصة لعام ١٩٧٩ ، بما في ذلك قرار اللجنة الوارد نصه أعلاه .

١٢٢ - ولفتت اللجنة الخاصة لدى اعتمادها ، في جلستها ١١٣٥ المعقودة في ٩ شباط/فبراير ، الاقتراحات المقدمة من الرئيس بشأن تنظيم أعمال اللجنة ، ولدى طلبها الى اللجنة الفرعية المعنية بالأقاليم الصغيرة الاضطلاع بالمهام الموكولة اليها ، نظرت تلك اللجنة الفرعية الى المقرر المذكور أعلاه . وتبعاً لذلك أخذت اللجنة الفرعية ذلك المقرر باعتبارها عند دراستها لكل من الأقاليم المحالة اليها للنظر فيها . كذلك أخذت اللجنة في الاعتبار المقرر المذكور أعلاه عند بحثها ، في جلساتها العامة أمر كل اقليم .

٦ - مسألة عقد سلسلة من الاجتماعات خارج المقر

١٢٣ - ذكرت اللجنة الخاصة ، فيما ذكرت ، في تقريرها الى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والثلاثين ، بصدور برنامج عملها لعام ١٩٧٩ ما يلي :

"... وبالصدد ذاته ، أخذت اللجنة في اعتبارها أحكام الفقرة ٦ من القرار ١٦٥٤ (د-١٦) والفقرة ٣(٩) من القرار ٢٦٢١ (د - ٢٥) ، الذي أذنت به الجمعية للجنة الخاصة بالاجتماع خارج مقر الأمم المتحدة كلما وحيثما اقتضت الضرورة عقد مشـل هذه الاجتماعات لكي تضطلع بوظائفها بصورة فعالة ، وبعد أن درست اللجنة هـذا الموضوع ، قررت ، وهي تضع نصب عينيها النتائج البناءة التي نجمت عن عقد الاجتماعات خـارج مقر الأمم المتحدة في السنوات الماضية ، أن تنتهي الى الجمعية العامة أنها قد تنظر في أمر عقد سلسلة من الاجتماعات خارج مقر الأمم المتحدة خلال عام ١٩٧٩ ، وأن توصي ، بأن تأخذ الجمعية العامة ذلك الاحتمال بعين الاعتبار لدى رصد المخصصات المالية اللازمة لتغطية أنشطة اللجنة خلال ذلك العام ."(٢١)

(٢٠) المرجع نفسه ، الفقرة ٨٠٨ .

(٢١) المرجع نفسه ، الفقرة ١٦٤ .

١٢٤ - وأقرت الجمعية العامة في دورتها الثالثة والثلاثين ، في الفقرة ٥ من القرار ٤٤/٣٣ ، برنامج العمل الذي وضعتة اللجنة الخاصة لعام ١٩٧٩ ، بما في ذلك القرار الوارد نصه أعلاه .

١٢٥ - وقررت اللجنة الخاصة في جلستها ١١٣٥ المعقودة في ٩ شباط/فبراير ، لدى اعتمادها الاقتراحات المقدمة من الرئيس (A/AC.109/L.1280) ، أن تتناول مسألة عقد سلسلة من الاجتماعات خارج المقر بوصفها -أ- بندا مستقلا وأن تحيلها الى فريقها العامل للنظر فيها وإعداد التوصيات اللازمة بشأنها .

١٢٦ - وقررت اللجنة ، في جلستها ١١٣٦ ، المعقودة في ٤ نيسان/أبريل ، لدى اعتمادها التقرير الثاني والثمانين لفريقها العامل (A/AC.109/L.1290) ، عقد سلسلة من الاجتماعات خارج المقر في عام ١٩٧٩ ، وقبول الدعوة الموجهة اليها من حكومة يوفوسلافيا لعقد اجتماعات في بلغراد (A/AC.109/577) وما أشير اليه في الفقرة ٢ من التقرير . ويرد عرض لاجتماعات بلغراد في الفصل الثاني من هذا التقرير (A/34/23(part II) .

١٢٧ - ومراعاة لبرنامج عملها لعام ١٩٨٠ ، أجرت اللجنة الخاصة ، في جلستها ١١٦١ المعقودة في ١٦ آب/أغسطس مزيدا من النظر ، في مسألة عقد اجتماعات خارج المقر ، وذلك على أساس التوصيات الواردة في التقرير الثالث والثمانين لفريقها العامل (A/AC.109/L.1341) . وفي الجلسة ذاتها ، قررت اللجنة الخاصة ، في جملة أمور ، أن تدرج في القسم المناسب من تقريرها الى الجمعية العامة ، أولا ، بيانا يفيد بأنها قد تنظر في عقد سلسلة من الاجتماعات خارج مقر الأمم المتحدة خلال عام ١٩٨٠ ، وثانيا ، توصية للجمعية العامة بأن تأخذ مثل هذا الاحتمال بعين الاعتبار لدى رصد المخصصات المالية اللازمة لتغطية أنشطة اللجنة خلال ذلك العام (انظر الفقرة ١٦٣ أدناه) .

٧ - تعاون الدول القائمة الادارة ومشاركتها في أعمال اللجنة الخاصة

١٢٨ - استمرت حكومة استراليا ، بحكم عضويتها في اللجنة الخاصة ، في المشاركة ، بنشاط ، في نظر اللجنة في حالة الأقاليم التي تقوم استراليا بإدارتها . ويرد بيان ذلك في الفصل الرابع عشر من هذا التقرير (A/34/23/Add.4) .

١٢٩ - وامثالا لأحكام قرارات الجمعية العامة المتصلة بالموضوع ، شاركت حكومات كل من البرتغال ، وفرنسا ، والمملكة المتحدة ، ونيوزيلندا ، والولايات المتحدة الأمريكية ، في أعمال اللجنة الخاصة عند بحثها مسألة الأقاليم الواقعة تحت ادارة كل منها ، كما يتجلى ذلك في فصول هذا التقرير ذات الصلة بالموضوع (٢٢) .

١٣٠ - ويرد في الفصل الرابع من هذا التقرير (A/34/23 (Part II)) ، وصف للتعاون بين الدول القائمة بالادارة واللجنة الخاصة فيما يتعلق بمسألة ارسال بعثات زائرة للأقاليم المعنية .

(٢٢) الفصول الثامن و الحادى عشر والثاني عشر والرابع عشر والتاسع عشر والحادى والعشرون والسابع والعشرون والحادى والثلاثون (A/34/23/Add.1 و Add.3-6 و Add.8) .

٨ - خطة المؤتمر - قرارات

١٣١ - قررت اللجنة الخاصة ، في جملة أمور ، في جلستها ١١٣٥ ، المعقودة في ٩ شباط/فبراير ، لدى اعتمادها الاقتراحات المقدمة من الرئيس (A/AC.109/L.1280 و Add.1) أن تتناول ، بصـورة مستقلة ، بنـدا بعنوان " خطة المؤتمرات " .

١٣٢ - واسترشدت اللجنة الخاصة ، عند نظرها في هذا البند ، بأحكام قرارات الجمعية العامة المتصلة بالموضوع ، وعلى الخصوص القرارات ٢١/٣٢ المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ و ٣٣/٥٥ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ . وبإعادة تدعيمها لبرنامج عملها وفقا لذلك ، واجرا مشاورات مستفيضة والعمل في دورات رسمية ، تمكنت اللجنة من اختصار عدد اجتماعاتها التي حد كبير والانتهاء من أعمال السنة في الموعد المضروب .

١٣٣ - وقررت اللجنة الخاصة في جلستها ١١٦١ ، المعقودة في ١٦ آب/أغسطس ، لدى اعتمادها التقرير الثالث والثمانين لفريقها العامل (A/AC.109/L.1341) ، وبغية التقليل من الخسارة الناجمة عن الغاء اجتماعات مقررة وفي ضوء الخبرة التي اكتسبتها خلال العام وفي الدورات السابقة ، وكذلك على أساس حجم العمل المحتمل لعام ١٩٨٠ ، أن تعقد دورتين خلال عام ١٩٨٠ ، تمتد أولاهما من الأسبوع الأخير من كانون الثاني/يناير الى الأسبوع الثاني من تموز/يوليه ، وتمتد الثانية من الأسبوع الأول حتى الأسبوع الثالث من آب/أغسطس . وكانت اللجنة تدرك ، عند اتخاذها القرار السالف الذكر ، أن البرنامج المقترح لا يحول دون عقد اجتماعات طارئة خارج هاتين الدورتين ، اذا اقتضت التطورات ذلك . وعلاوة على ذلك ، فسوف تشمل الدورة الأولى ما تقرر اللجنة عقده من اجتماعات خارج مقر الأمم المتحدة خلال عام ١٩٨٠ (انظر الفقرة ١٢٧ أعلاه) . وكان من المفهوم أيضا أن اللجنة قد تعيد النظر في برنامج اجتماعاتها لعام ١٩٨٠ ، في وقت مبكر من ذلك العام ، في حالة حدوث أية تطورات قد تؤثر في برنامج عملها .

١٣٤ - أما فيما يتعلق ببرنامج اجتماعات اللجنة الخاصة لعام ١٩٨١ ، فقد تم الاتفاق على أن تضع اللجنة برنامجا مماثلا للبرنامج المقترح لعام ١٩٨٠ ، شريطة الأخذ بأية توجيهات قد تصدرها الجمعية العامة في هذا الصدد .

٩ - مراقبة الوثائق والحد منها

١٣٥ - اتخذت اللجنة الخاصة ، خلال العام ، تدابير أخرى لمراقبة وثائقها والحد منها تمشيـا مع أحكام قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة . وتشمل هذه التدابير ، في جملة أمور ، تصميم وثائق اللجنة ، متى اقتضت الحال ذلك ، في شكل مؤقت أو غير رسمي ووضع الترتيبات لأنماط توزيعها .

١٣٦ - وقررت اللجنة ، في جلستها ١١٦١ ، المعقودة في ١٦ آب/أغسطس ، لدى اعتمادها التقرير الثالث والثمانين لفريقها العامل (A/AC.109/L.1341) ، أن تواصل ، في دورتها القادمة ، بحث مسألة اتخاذ مزيد من التدابير من أجل التقليل من وثائقها في ضوء قرارات الجمعية العامة ذات الصلة ، مع مراعاة أية اقتراحات محددة قد تتلقاها من الدوائر المختصة التابعة للأمانة العامة .

١٠ - المسائل الأخرى

١٣٧ - وقررت اللجنة الخاصة ، في جلستها ١١٣٥ ، المعقودة في ٩ شباط/فبراير ، لـ... دى اعتمادها الاقتراحات المقدمة من الرئيس بشأن تنظيم أعمال اللجنة (A/AC.109/L.1280) ، أن ترجو من الهيئات المعنية بأن تراعي ، عند بحثها مسائل أقاليم محدودة ، الأحكام ذات الصلة لقرارات الجمعية العامة التالية :

٤٤/٣٣	امثال الدول الأعضاء للاعلان وللقرارات الأخرى المتعلقة بمسألة انهاء الاستعمار
٤٣/٣٣	التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي
٤٢/٣٣	برنامج الأمم المتحدة التعليمي والتدريبي للجنوب الافريقي
٢٣/٣٣	ما للمساعدات السياسية والعسكرية والاقتصادية وغيرها من أشكال المساعدة التي تقدم الى النظم الاستعمارية والمنصيرية في الجنوب افريقي من آثار ضارة بالتمتع بحقوق الانسان
٢٤/٣٣	ما للإعمال المالي لحق الشعوب في تقرير المصير وللإسراع في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية لضمان حقوق الانسان ومراعاتها على الوجه الفعال
٢٧/٣٣	التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية
٤٨/٣٣	التنمية الاجتماعية في العالم
٥٥/٣٣	خطة المؤتمرات
٥٦/٣٣	مراقبة الوثائق والحد منها
٦١/٣٣	تنفيذ قرار الجمعية العامة ٧٩/٣٢ بشأن توقيع وتصديق البروتوكول الاضافي الثاني لمعاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية (معاهدة تاتيلولكو)
٧٣/٣٣	اعلان خاص باعداد المجتمعات للمعيش في سلم
٧٥/٣٣	تنفيذ الاعلان الخاص بتميز الأمن الدولي
٩١/٣٣ واو	نزع السلاح العام الكامل (عدم اقامة أسلحة نووية في أراضي الدول التي لا توجد فيها هذه الأسلحة في الوقت الحاضر)

٩٨ / ٣٣	تنفيذ برنامج عقد مكافحة العنصرية والتمييز العنصري
٩٩ / ٣٣	المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري
١٠٠ / ٣٣	نتائج المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري
١٠٢ / ٣٣	تقرير لجنة القضاء على التمييز العنصري
١٠٣ / ٣٣	حالة الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها
١٥٢ / ٣٣	تقديم المساعدة الى أنتيفوا ، وسان كيتس - نيفيس - أنغيلا ، وسانت لوسيا ، وسان فنسنت
١٦٩ / ٣٣	حماية حقوق الانسان للمقبوض عليهم أو المعتقلين من ذوى النشاط النقابي العمالي
١٨٣ / ٣٣	ألف سياسة الفصل العنصري التي تتبعها حكومة جنوب افريقيا الى سين
١٩٣ / ٣٣	الأعمال التحضيرية لاستراتيجية انمائية دولية لمقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث

١٣٨ - وقد أخذ هذا القرار بعين الاعتبار أثناء النظر في مسألة أقاليم معينة وفي بنود أخرى وذلك في جلسات اللجنة الفرعية والجلسات العامة على السواء .

سين - استعراض الأعمال (٢٣)

١٣٩ - رجت الجمعية العامة من اللجنة الخاصة ، في قرارها ٤٤ / ٣٣ ، مواصلة التماس الوسائل المناسبة لتنفيذ القرار ١٥١٤ (د - ١٥) تنفيذاً فورياً وتاماً في جميع الأقاليم التي لم تنل بعد استقلالها والقيام خاصة بوضع اقتراحات محددة لازالة ما تبقي من مظاهر الاستعمار . ورجت الجمعية العامة من اللجنة الخاصة أيضاً تقديم مقترحات ملموسة يمكن أن تساعد مجلس الأمن لدى نظره في التدابير التي يكون من المناسب اتخاذها بموجب الميثاق ازاء التطورات الحاصلة في الأقاليم المستعمرة والتي من شأنها تهديد السلم والأمن الدوليين . وبالإضافة الى ذلك ، رجت الجمعية العامة من اللجنة الخاصة أن تواصل دراسة مدى التزام الدول الأعضاء بالاعلان وبغيره من القرارات المتصلة

(٢٣) يتضمن هذا الفرع استعراضاً موجزاً للمقررات الرئيسية التي اتخذتها اللجنة الخاصة في دورتها لعام ١٩٧٩ . وتتضمن الفصول ذات العلاقة من هذا التقرير عرضاً كاملاً لهذه المقررات وبغيرها . وترد الآراء والتحفظات التي أبدتها مختلف الأعضاء بشأن المسائل المستعرضة في هذا الفرع ، في محاضر الجلسات التي بحث فيها هذه المسائل والتي أشير إليها أيضاً في الفصول المذكورة أعلاه .

بأنها* الاستعمار ولا سيما تلك التي تتعلق بناميبيا وروديسيا الجنوبية . وفي القرار نفسه ، رجحت الجمعية العامة من اللجنة الخاصة مواصلة ايلاء اهتمام خاص للأقاليم الصغيرة وتوصية الجمعية العامة بأنسب الطرق التي يمكن اتباعها لتمكين سكان هذه الأقاليم من ممارسة حقوقهم في تقرير المصير والحرية والاستقلال . ورجت الجمعية العامة من اللجنة الخاصة أن تواصل السعي الى كسب التأييد من المنظمات القومية والدولية ذات الاهتمام الخاص بموضوع انها* الاستعمار لتحقيق أهداف الاعلان وتنفيذ قرارات الأمم المتحدة المتصلة بالموضوع . فضلا عن ذلك أسندت الجمعية العامة في عدد من القرارات الأخرى الى اللجنة الخاصة ، مهام محددة تتعلق بأقاليم معينة وبينود أخرى من جدول أعمالها .

١٤ - وقامت اللجنة الخاصة ، في سياق ما اضطلعت به من أعمال خلال العام ، آخذة بعين الاعتبار الطلبات المحددة الموجهة اليها من الجمعية العامة في قرارها ٤٤/٣٣ باستعراض تنفيذ الاعلان ومختلف قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بالأقاليم المستعمرة ، ووضعت ، في ضوء التطورات ، توصيات تدعو الى قيام الدول وأجهزة الأمم المتحدة المختصة والوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى الداخلة في منظومة الأمم المتحدة ، باتخاذ مزيد من التدابير بغية تعجيل انها* الاستعمار وتقديم السكان سياسيا واقتصاديا واجتماعيا وثقافيا . كما واصلت اللجنة الخاصة وفقا للقرار ٤٠/٣٣ ، دراستها لأنشطة المصالح الأجنبية ، الاقتصادية وفسيح الاقتصادية التي تعرقل تنفيذ الاعلان في روديسيا الجنوبية وناميبيا وفي سائر الأقاليم الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية ، وللجنة* ود الرامية للقضاء على الاستعمار ، والفصل العنصري والتمييز العنصري في الجنوب الافريقي . وعلاوة على ذلك ، واصلت اللجنة في ضوء ما يتصل بالموضوع من أحكام القرارين ٤٤/٣٣ و ٣٣/٣٣ نظرها في الأنشطة والترتيبات العسكرية التي تقوم بها الدول الاستعمارية في الأقاليم الواقعة تحت ادارتها والتي تعرقل تنفيذ الاعلان وتعارض مع أحكام قرارات الأمم المتحدة المتصلة بالموضوع . كما واصلت اللجنة ، وفقا لأحكام القرار ٤١/٣٣ ، المتصلة بالموضوع ، دراستها لتنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة للاعلان . وواصلت اللجنة أيضا ، آخذة في الحسبان أحكام قرارات الجمعية العامة ذات الصلة ، بحثها لمسألة ايفاد بعثات زائرة الى الأقاليم ومسألة التعريف بأنشطة الأمم المتحدة في ميدان انها* الاستعمار . وأخيرا اضطلعت اللجنة بعدد من المهام المحددة الأخرى التي أوكلتها اليها الجمعية العامة في مختلف القرارات كما اضطلعت بمهام أخرى ترتبت على مقررات سابقة اتخذتها اللجنة نفسها .

١٤١ - وحسبما توقعته اللجنة الخاصة في تقريرها الى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والثلاثين ، وفي سياق القرارين ١٦٥٤ (د - ١٦) و ٢٦٢١ (د - ٢٥) اللذين أذنت لهما الجمعية بمواجهتهما ، في جملة أمور ، بأن تجتمع خارج مقر الأمم المتحدة متى وحيثما قد تلزم هذه الاجتماعات من أجل مزاولة لوظائفها بفعالية ، عقدت اللجنة اجتماعات في بلغراد ، بناء على دعوة حكومة يوغوسلافيا ، في شهر نيسان /ابريل للنظر في مسألتى روديسيا الجنوبية وناميبيا . وكما يتجلى أدناه ، فان دورة بلغراد ، التي حضرها ممثلو حركات التحرير الوطني للأقاليم ، والدول المعنية القائمة بالادارة ، ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، قد ثبت أنها جد بناءة ليس فقط من حيث منجزاتها وانما أيضا في النطاق الأوسع لجهود المجتمع الدولي عامة في سبيل تعزيز عملية انها* الاستعمار .

١٤٢ - وأولت اللجنة ، كما فعلت في الأعوام السابقة ، اهتماما كبيرا للأوضاع السائدة في الأقاليم المستعمرة الصغيرة . وقد استطاعت اللجنة ، كما هو مبين أدناه في عرض موجز لنتائج نظرها فسي هذا البنود ، أن تقدم توصيات بشأن معظمها ، أما فيما يتعلق بالبنود الباقية فقد قررت أن تحيل الى الجمعية العامة من المعلومات ما يسهل على الجمعية العامة النظر فيها في دورتها الرابعة والثلاثين .

١٤٣ - وتمشيا مع أحكام قرار الجمعية العامة المتصل بالموضوع ، ووفقا لما استقر عليه المرف ، قامت اللجنة الخاصة مرة أخرى ، متشاورا مع منظمة الوحدة الافريقية ، بدعوة ممثلي حركات التحرير الوطني التي تعترف بها المنظمة للاشتراك ، كمراقبين ، كل في الأعمال المتعلقة ببلده . وبهذا حصلت اللجنة مرة أخرى على معلومات قيمة بفضل مشاركة ممثلي حركة تحرير زيمبابوي في أعمالها لدى نظرها في مسألة روديسيا الجنوبية ، وكذلك بفضل مشاركة ممثلي حركة التحرير الوطني لناميبيا ، في أعمال اللجنة لدى نظرها في مسألة هذا الاقليم .

١٤٤ - وفيما يتعلق بمسألة روديسيا الجنوبية ، أكدت اللجنة الخاصة من جديد حق شعب الاقليم ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير والحرية والاستقلال ، وشرعية كفاحه كي يضمن ، بكل الوسائل المتاحة ، التمتع بذلك الحق . وأكدت أيضا من جديد المبدأ القائل بعدم اعلان الاستقلال قبل تحقيق حكم الأغلبية في زيمبابوي وأن أي تسوية ، فيما يتعلق بمستقبل الاقليم ، ينبغي أن تتحقق بمشاركة الجبهة الوطنية مشاركة تامة في ذلك ، ووفقا للأمال الحقيقية لشعب زيمبابوي . وأدانت اللجنة مناورات نظام الأقلية فيمير الشرعي الرامية الى الاحتفاظ بالسلطة ورفضت تسوية ٣ آذار/مارس ١٩٧٨ الداخلية المزعومة . وأدانت بقوة الدستور فيمير الشرعي والانتخابات الزائفة التي أجريت في ظل هذا الدستور وطالبت الى جميع الدول عدم الاعتراف بأي حكومة أقلبية مزعومة تتمخض عنها هذه الانتخابات . وطلبت اللجنة ، واضعة في اعتبارها أن حكومة المملكة المتحدة ، بوصفها الدولة القائمة بالادارة ، تقع على عاتقها المسؤولية بالدرجة الأولى عن انتهاء الحالة الحرجة السائدة في الاقليم ، الى هذه الحكومة أن تتخذ كافة التدابير الفعالة لتمكين شعب زيمبابوي من نيل الاستقلال وألا تمنح النظام فيمير الشرعي أي سلطات أو صفات سيادة . وبالإضافة الى ذلك ، أدانت اللجنة الحرب القمعية المستمرة والتدابير الجائرة المكثفة المتخذة ضد شعب زيمبابوي من قبل نظام الأقلية العنصرية فيمير الشرعي ، وكذلك أعماله العدوانية وتهديداته المتكررة ضد الدول المجاورة . وأدانت أيضا الحكومات ، لا سيما حكومة جنوب افريقيا ، التي تواصل دعم النظام مخالفة بذلك قرارات ومقررات الأمم المتحدة ذات الصلة . وعلاوة على ذلك ، رجت اللجنة من جميع الدول ممارسة الضغط بكافة الوسائل من أجل إنهاء جميع التدابير القمعية المتخذة ضد شعب زيمبابوي ، والعمل على الافراج ، دون قيد أو شرط ، عن كافة السجناء والمعتقلين السياسيين ، وإزالة كافة القيود المفروضة على النشاط السياسي ، وقيام حرية ديمقراطية تامة ومساواة في الحقوق السياسية والوقف الفوري لكافة الأعمال العدوانية والتهديدات ضد الدول المجاورة . وفي معرض ادانتها للدول التي تسمح بتجنيد وتدريب مرتزقة في أراضيها من أجل روديسيا الجنوبية أو تشجع ذلك ، رجت اللجنة من الدول المعنية اتخاذ كافة التدابير اللازمة والفعالة لمنع هذه الأنشطة . ورجت أيضا من جميع الدول تقديم مساعدات مادية فورية وكبيرة لحكومات انغولا ، وبوتسوانا ، وزامبيا ، وموزامبيق ، لتمكين تلك الحكومات من تقوية قدرتها الدفاعية من أجل صون سيادتها وسلامتها الإقليمية على نحو فعال . ورجت اللجنة كذلك من جميع الدول أن تقوم ، مباشرة وفي إطار الوكالات المتخصصة وغيرها من المؤسسات الداخلة في

منظومة الأمم المتحدة ، وكذلك عن طريق شتى البرامج داخل منظومة الأمم المتحدة ، بمساعدة حكومات أنغولا ، وبوتسوانا ، وزامبيا ، وموزامبيق ، على التغلب على أية مصاعب اقتصادية ناجمة عن تطبيق هذه الجزاءات وعن خسارة وتدبير الممتلكات من جراء الأعمال العدوانية التي يرتكبها النظام فير الشرعي . كما رجحت اللجنة من جميع الدول ، أن تقوم ، مباشرة وعن طريق أعمالها في الوكالات المتخصصة وفيها من المؤسسات والهيئات الداخلة في منظومة الأمم المتحدة ، وكذلك المنظمات الحكومية وفيها الحكومية المعنية ، وشتى البرامج داخل الأمم المتحدة ، بتقديم أقصى ما يمكن من المساعدة ، بالتشاور مع الحكومات المعنية وبالتعاون مع منظمة الوحدة الإفريقية ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين ، إلى اللاجئين الزمبابويين في البلدان الإفريقية والسكنى حركة التحرير الوطني لزيمبابوي من أجل تمكينها من تلبية احتياجات الشعب في المناطق المحررة من الاقليم .

١٤٥ - وفيما يتعلق بالجزاءات التي فرضها مجلس الأمن على النظام فير الشرعي ، أعربت اللجنة الخاصة عن انزعاجها الشديد لما ورد من أنباء عن انتهاكات واسعة الانتشار لهذه الجزاءات وأدانت بقوة سياسات الحكومات ، وخاصة حكومة جنوب إفريقيا ، التي تواصل التعاون مع النظام فير الشرعي . وأعربت أيضا عن قلقها العميق لأن التدابير التي وافق عليها مجلس الأمن قد عجزت حتى الآن عن إنهاء النظام فير الشرعي وكررت الاعراب عن اقتناعها بأنه لن يتسنى للجزاءات أن تنهيه النظام المذكور ما لم تكن شاملة والزامية وتخضع لاشراف دقيق ، وما لم تتخذ تدابير ضد الدول التي تنتهكها . وفي هذا المضمار ، أعربت عن قلقها ازاء التحركات الجارية في الولايات المتحدة والمملكة المتحدة لرفع الجزاءات ، انتهاكا لمقررات مجلس الأمن . وفي ضوء ما سلف ذكره ، أدانت اللجنة كافة انتهاكات الجزاءات كما أدانت استمرار تقاعس بعض الدول في تطبيق هذه الجزاءات تطبيقا حازما ، باعتبار هذا التقاعس أمرا منافيا للالتزامات المترتبة على تلك الدول بموجب الفقرة ٥ من المادة ٢ ، والمادة ٢٥ من الميثاق . ورجت اللجنة من الحكومات المعنية القيام بما يلي : اتخاذ التدابير اللازمة لضمان امتثال جميع الافراد والجمعيات والأشخاص الاعتباريين الخاضعين لولايتها امتثالا دقيقا للجزاءات ؛ واتخاذ خطوات فعالة لمنع الخاضعين لولايتها من أفراد وجماعات من الهجرة الى روديسيا الجنوبية أو لثنيهم عن ذلك ؛ ووقف أي تدبير قد يكون من شأنه اضعاف أي مظهر من مظاهر الشرعية على النظام فير الشرعي ؛ والغاء صلاحية جوازات السفر وفيها من الوثائق اللازمة للسفر الى الاقليم ؛ واتخاذ كافة التدابير الفعالة ضد الشركات والوكالات الدولية التي تزود النظام فير الشرعي في روديسيا الجنوبية بالنفط والمنتجات النفطية . كذلك ، رأت اللجنة أن من المحتم توسيع نطاق الجزاءات المفروضة على النظام فير الشرعي لتشمل كافة التدابير المنصوص عليها في المادة ٤١ من الميثاق ، وكررت رجاءها بأن ينظر مجلس الأمن في اتخاذ التدابير اللازمة فسي ذلك الشأن على سبيل الاستعجال . وأخيرا ، رحبت بالقرار الذي اتخذته حكومة ايران في هذا الصدد ، فرجت من مجلس الأمن أن ينظر في مسألة فرض الزامي على امداد جنوب إفريقيا بالنفط والمنتجات النفطية نظرا لأن هذه المنتجات تنقل من جنوب إفريقيا الى روديسيا الجنوبية .

١٤٦ - وفيما يتعلق بمسألة ناميبيا ، التي نظرت فيها اللجنة الخاصة مرة أخرى في إطار تنفيذ الإعلان ، لاحظت اللجنة أن الحالة في ناميبيا قد ظلت تتفاقم بسرعة ، رغم المساعي النشطة والمكثفة جدا التي تقوم بها الهيئات المعنية التابعة للأمم المتحدة من أجل وضع حد للاحتلال فير الشرعي ، واراقة الدماء ، والطغيان ، المفروضة على الشعب الناميبى من قبل جنوب إفريقيا ، ويرجع هذا التفاقم في المقام الأول الى تعنت نظام بريتوريا ومناوراته وأساليبه التأخيرية . ورأت اللجنة أن من المحتم

أكثر من أى وقت مضى أن تؤكد الأمم المتحدة من جديد مسؤوليتها في هذا الصدد وأن تتخذ خطوات عاجلة لحمل نظام الأقلية على الامتثال لقراراتها بغية تمكين الشعب الناميبي ، تحت قيادة منظمة سوابو ، من ممارسة حقه في القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال ، بدون مزيد من التأخير . وأدانت اللجنة بقوة ، آخذة في الحسبان ما سلف ذكره ، احتلال جنوب افريقيا غير الشرعي المستمر للأقليم ، وقمعها الوحشي للشعب الناميبي وانتهاكها المستواصل لحقوق الانسان الخاصة بهم ، وأيضا جهودها الرامية الى تحطيم الوحدة الوطنية والسلامة الاقليمية لناميبيا . وعلاوة على ذلك ، أكدت اللجنة أيضا من جديد ، عند تأكيدها مرة أخرى بأن الأمم المتحدة تتحمل المسؤولية المباشرة عن ناميبيا ، حق شعب الاقليم ، في القابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال في ناميبيا موحدة . وشرعية كفاحه بجميع الوسائل المتاحة له ضد الاحتلال غير الشرعي لبلده . وأدانت اللجنة أيضا جنوب افريقيا لاجرائها الانتخابات المزعومة في ناميبيا في كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٨ وأعلنت بطلانها وطلان أى قرار يقضي بضم خليج والفيس . وطلبت الى جميع الدول عدم الاعتراف بأي ممثل أو هيئة منشأة نتيجة لهذه الانتخابات ، أو التعاون مع أى نظام عميل قد تفرضه جنوب افريقيا على السكان الناميبيين . ومراعاة منها للحالة المتردية في الاقليم ، أعادت اللجنة التأكيد بأن الحل السياسي الوحيد لناميبيا يجب أن يكون مبنيا على انهاء الاحتلال من قبل جنوب افريقيا وعلى الممارسة الحرة لجميع الناميبيين لحقهم في تقرير المصير والاستقلال داخل ناميبيا موحدة . ولهذه الغاية ، أكدت اللجنة مرة أخرى ضرورة اجراء انتخابات حرة تحت اشراف ومراقبة الأمم المتحدة في الاقليم بأسره . وشددت اللجنة أيضا على وجوب دخول جنوب افريقيا مع منظمة سوابو باعتبارها الممثل الحقيقي الوحيد لشعب ناميبيا في أية مفاوضات ، تحت اشراف الأمم المتحدة ، مؤدية الى الاستقلال ، ووجوب استهداف هذه المفاوضات للفرغ الوحيد المتمثل في تحديد كيفية نقل السلطة الى الشعب . وفي هذا الصدد ، طالبت اللجنة جنوب افريقيا بالا فراج عن جميع السجناء السياسيين الناميبيين وضمان العودة بسلام لجميع الناميبيين المنفيين حاليا . وأكدت من جديد أن حركة التحرير الوطني لناميبيا ، وهي منظمة سوابو ، هي الممثل الوحيد الحقيقي للشعب الناميبي وناشدة جميع الدول الأعضاء منح هذه المنظمة كل ما يلزم من دعم ومساعدة في كفاحها في سبيل الاستقلال والوحدة الوطنية في ناميبيا حرة . وأدانت اللجنة أيضا بقوة جنوب افريقيا نظرا لتعزير قواتها العسكرية نسي ناميبيا وتجنيد ها وتدريبها للناميبيين من اجل الانخراط في جيوش قبلية ، واستخذامها غير الشرعي لناميبيا للقيام بأعمال عدوانية ضد بلدان افريقية مستقلة واکراهها المستمر للناميبيين على الرحيل من الحدود الشمالية للأقليم ، لأفراج عسكري . وفي هذا الصدد ، أدانت اللجنة ، آخذة في الاعتبار مقرر مجلس الأمن القاضي بحظر تصدير الأسلحة الى جنوب افريقيا ، التعاون العسكري المستمر بين جنوب افريقيا وبعض الدول الغربية وغيرها ، ورجت الانهاء الفوري لهذا التعاون . كما أنها أعربت عن بالغ قلقها ازاء استمرار تعاون هذه الدول مع جنوب افريقيا في الميدان النووي . وبالإضافة الى ذلك ، طالبت اللجنة الدول التي مازالت شركاتها عبر الوطنية تستغل وتنهب موارد ناميبيا البشرية والطبيعية أن تمتثل لقرارات الأمم المتحدة المتصلة بالموضوع ، عن طريق سحبها الفوري لجميع الاستثمارات من الاقليم وعلى العموم بوضع حد لتعاونها مع ادارة جنوب افريقيا غير الشرعية . ونظرا لتزايد التجاء جنوب افريقيا الى القوة لادامة سيطرتها غير الشرعية ، ورفضها الامتثال لقرار مجلس الأمن ٣٨٥ (١٩٧٦) وأعمالها العدوانية المتكررة ضد الدول المجاورة ، أوصت اللجنة مجلس الأمن

بأن ينظر في اتخاذ تدابير فعالة ، ، بما في ذلك الجزاءات المنصوص عليها بموجب الفصل السابع من الميثاق ، ولا سيما فرض جزاءات اقتصادية شاملة ، بما في ذلك فرض حائز للتجارة والنفط وحظر شامل للأسلحة ، بغية ضمان ادعان جنوب افريقيا السريع لمقررات مجلس الأمن . وأخيرا أكدت اللجنة من جديد ، وعيا منها لولاية مجلس الأمم المتحدة لناميبيا باعتباره السلطة الشرعية الوحيدة للأقليم حتى نيله الاستقلال ، مساندتها لأنشطة المجلس وأيدت السياسات والبرامج التي حددها هذا الأخير بالتعاون مع منظمة سوابو ، من أجل تشجيع تقرير المصير والاستقلال الوطني للشعب الناميبي . وفي هذا الصدد ، طلبت الى جميع الدول أن تواصل دعمها لجميع برامج المساعدة التي يستفيد منها الناميبيون المنفيون واعدادهم للخدمة في ناميبيا حرة ومستقلة استقلالا حقيقيا .

١٤٧ - وكما جاء في الفصول ذات الصلة من هذا التقرير ، واصلت اللجنة الخاصة أيضا ، خلال العام ، دراستها لمسألة انتهاء استعمار الأقاليم الأخرى ، وأقرت مرة أخرى ، عددا من التوصيات والمقترحات الملموسة فيما يتعلق بأقاليم معينة . وأكدت اللجنة من جديد ، في هذا السياق اقتناعها بأن مسائل حجم الأقلية أو الأزمة الجغرافية أو محدودية الموارد ينبغي ألا تؤثر بأي وجه من الوجوه على حقوق سكان تلك الأقاليم ، فيم القابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال وفقا للإعلان . وقد تعززت قدرة اللجنة خلال العام على المعاونة في تسجيل عملية انتهاء الاستعمار في الأقاليم المعنية بفضـل استمرار التعاون المقدم الى اللجنة من حكومات استراليا والبرتغال وفرنسا والمملكة المتحدة ونيوزيلندا والولايات المتحدة ، باعتبارها دولا قائمة بالادارة .

١٤٨ - وفي السياق ذاته ، بحثت اللجنة الخاصة مرة أخرى ، ادراكا من جانب اللجنة الخاصة أهمية الحصول على معلومات مباشرة كافية عن الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية السائدة في الأقاليم المستعمرة والحصول كذلك على معلومات عن آراء وأمانى شعوبها ، مسألة ايضاد بعثات زائرة الى تلك الأقاليم . ولدى نالر اللجنة في هذه المسألة كانت تضع في اعتبارها الخاص النتائج البناءة التي أحرزتها بعثات الأمم المتحدة الزائرة السابقة في تعزيز قدرة الأمم المتحدة على مساعدة الشعوب المستعمرة في بلوغ الأهداف الواردة في الميثاق وفي الاعلان . وكما جاء في فصول هذا التقرير ذات الصلة بالموضوع ، فقد عمدت اللجنة ، بناء على دعوة من الدول المعنية القائمة بالادارة وفقا لقرارات الجمعية العامة ولمقررات اللجنة ذات الصلة بالموضوع الى ارسال بعثات زائرة الى فوام الواقعة تحت ادارة الولايات المتحدة ، كما رحبت بالدعوتين الموجهتين اليها من المملكة المتحدة واستراليا لايضاد بعثات زائرة ، في عام ١٩٨٠ ، الى جزر تركس وكوكس (كيلينغ) ، الواقعة تحت ادارتيهما . وأكدت الحاجة الى مواصلة ارسال بعثات زائرة الى الأقاليم المستعمرة بغية تيسير تنفيذ الاعلان فيما يتعلق بهذه الأقاليم تنفيذا كاملا وعاجلا وفعالا ، فدعت الدول المعنية القائمة بالادارة الى التعاون مع الأمم المتحدة في هذا المجال . كما رجعت اللجنة من الرئيس مواصلة التشاور مع الدول المعنية القائمة بالادارة بغية ضمان ايضاد البعثات الزائرة في وقت مبكر الى الأقاليم الواقعة تحت ادارتها .

١٤٩ - ووفقا لطلب الجمعية العامة ، واصلت اللجنة الخاصة أيضا ، خلال العام ، دراسة مسألة تنفيذ الاعلان من جانب الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة . ووضعت اللجنة في اعتبارها ، لدى قيامها بذلك ، الآراء التي أعربت عنها حركات التحرير الوطني للأقاليم المستعمرة في افريقيا والتي شارك ممثلوها بوصفهم مراقبين في أعمال اللجنة كل فيما يتعلق ببلده ،

وكذلك الآراء التي أعربت عنها منظمة الوحدة الافريقية . وأخذت اللجنة أيضا في الحسبان نتائج المشاورات مع الرؤساء التنفيذيين للوكالات المتخصصة وفيهم من كبار موظفيها ، سواء في المقدم أو عن طريق إيفاء بعثات الى مقار بعض تلك الوكالات . ولدى استعراض اللجنة الخاصة للمعلومات التي توفرت لديها بهذه الطريقة ، لاحظت بقلق أنه ، رغم ما أحرز من تقدم في اسداء المساعدة الى اللاجئين القادمين من الأقاليم المستعمرة في افريقيا ، فان المساعدات التي قدمتها مؤسسات منظومة الأمم المتحدة الى الشعوب المعنية وحركات تحريرها الوطني لاتزال غير كافية بالنسبة للحاجات الفعلية . وتبعاً لذلك ، أكدت اللجنة من جديد أن اعتراف الأمم المتحدة بمشروعية كفاح الشعوب المستعمرة من أجل تحريرها يستتبع ، كنتيجة لازمة ، قيام منظومة الأمم المتحدة بتقديم كل ما يلزم من المساعدة المعنوية والمادية لشعوب الأقاليم المستعمرة وحركات تحريرها الوطني . وفي هذا الصدد ، أعربت عن تقديرها للوكالات المتخصصة والمنظمات الداخلة في منظومة الأمم المتحدة التي استمرت في التعاون بدرجات متفاوتة مع الأمم المتحدة في تنفيذ الاعلان وفيه من قرارات الجمعية العامة المتعلقة بالموضوع . وطلبت الى الوكالات وفيها من المنظمات المعنية أن تقوم على سبيل الاستعمال بتقديم ومواصلة تقديم كل مساعدة معنوية ومادية ممكنة الى الشعوب المستعمرة في افريقيا التي تكافح في سبيل تحريرها . وفي الوقت نفسه ، أوصت اللجنة من جديد بأن تعمم المنظمات المعنية الى اقامة أو توسيع الاتصالات مع الشعوب المستعمرة بالتشاور مع منظمة الوحدة الافريقية ؛ والى استعراض اجراءاتها المتعلقة بوضع واعداد برامج ومشاريع للمساعدة ؛ والى ادخال مزيد من المرونة في هذه الاجراءات . وفضلاً عن ذلك ، طلبت اللجنة الى وكالات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تحجب ، وفقاً لقرارات الأمم المتحدة المتعلقة بالموضوع ، كل مساعدة عن حكومة جنوب افريقيا وعن النظام فير الشرعي في روديسيا الجنوبية حتى يردا الى شعبي ناميبيا وزمبابوي حقهما فير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال ، وأن تمتنع عن اتخاذ أى تدبير قد ينطوي ضمناً على الاعتراف بمشروعية سيطرة هذين النظامين على الاقليمين . كذلك رجت اللجنة من المؤسسات المعنية بتقديم مساعدة كبيرة الى حكومات دول المواجهة دعماً لكفاح تحرير شعبي زمبابوي وناميبيا وحركات تحريرهما الوطنيين . وبعد أن لاحظت اللجنة مع الارتياح ، الترتيبات التي اتخذتها عدة وكالات ومنظمات لتمكين ممثلي حركات التحرير الوطني التي تعترف بها منظمة الوحدة الافريقية من الاشتراك بصفة مراقب في أعمالها المتصلة ببلدانهم ، دعت المؤسسات التي لم تفعل ذلك بعد أن تتخذ الترتيبات اللازمة في ذلك بدون ابطاء . كما أوصت بأن توصي جميع الحكومات بمضاعفة جهودها في الوكالات المتخصصة والمنظمات التي هي أعضاء فيها لضمان التنفيذ الفعال لجميع قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بالموضوع . وحثت اللجنة أيضاً الرؤساء التنفيذيين للوكالات والمنظمات المعنية على أن يضمنوا ، بالتعاون النشط مع منظمة الوحدة الافريقية ، اقتراحات محددة للتنفيذ التام لمقررات الأمم المتحدة وتقديم هذه الاقتراحات ، على سبيل الأولوية ، الى مجالس الادارة والهيئات التشريعية التابعة لها وأن يضمنوا بوجه خاص برامج محددة لتقديم المساعدة الى شعوب الأقاليم المستعمرة والى حركات تحريرها الوطني .

١٥ - وخلال العام المستعرض ، ظلت اللجنة الخاصة تدرس أنشطة المصالح الأجنبية الاقتصادية وفيه الاقتصادية التي تعرقل تنفيذ الاعلان في روديسيا الجنوبية وناميبيا وفي سائر الأقاليم الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية ، والجهود الرامية الى القضاء على الاستعمار والفصل العنصري والتمييز العنصري في الجنوب الافريقي . وفي هذا الصدد ، عمدت اللجنة ، ان لاحظت بقلق عميق أن

الدول الاستعمارية والدول الأخرى التي ترتبط مصالحها الاقتصادية بالأقاليم المستعمرة ، تواصل تجاهلها لمقررات الأمم المتحدة بشأن المسألة ، وأن أدانت تضاعف أنشطة المصالح الأجنبية ، الاقتصادية والمالية وفيها ، التي تواصل استغلال موارد الأقاليم المستعمرة ، ولا سيما في الجنوب الأفريقي ، إلى إعادة تأكيد حق شعوب الأقاليم التابعة ، في القابلة للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال وفي التمتع بمواردها الطبيعية ، فضلا عن حقها في التصرف بهذه المواد لخدمة مصالحها على أفضل وجه . وأكدت اللجنة أيضا من جديد ، أن أنشطة المصالح الأجنبية ، الاقتصادية والمالية وفيها ، نظرا لأساليب عملها في الأقاليم المستعمرة في الجنوب الأفريقي ، تسهم في تقوية أنظمة الأقلية العنصرية الحاكمة وتشكل عقبة رئيسية تعترض الاستقلال السياسي للأقليات وتمتدح سكانها الأصليين بمواردها الطبيعية . ومن ثم ، أدانت اللجنة سياسات الحكومات التي تواصل مد يد الدعم أو التعاون إلى هذه المصالح الأجنبية الاقتصادية وفيها التي تقوم باستغلال الموارده الطبيعية والبشرية للأقاليم . وأدانت كذلك بقوة التعاون النووي القائم بين بلدان قريبة معينة وفيها من الدول مع جنوب أفريقيا ، ودعت جميع الحكومات إلى الامتناع عن أي تعاون مع هذا النظام من شأنه أن يمكنه من انتاج مواد نووية واستحداث أسلحة نووية . وبالإضافة إلى ذلك ، رجحت اللجنة مرة أخرى من جميع الحكومات المعنية اتخاذ كافة التدابير الضرورية تجاه مواطنيها والشركات الخاضعة لولايتها ، الذين يملكون أو يديرون مشاريع في الأقاليم المستعمرة ، ولا سيما في الجنوب الأفريقي ، لانهاء هذه المشاريع ومنع أية استثمارات جديدة . وفي الوقت نفسه ، أدانت اللجنة سياسات الدول التي تنتهك الجزاءات الإلزامية التي فرضها مجلس الأمن ، وكذلك استمرار بعض الدول في التخلف عن تنفيذ هذه الجزاءات ، خلافا لالتزاماتها بموجب الميثاق ، ورجحت من جميع الدول ضمان وقف جميع المساعدات المقدمة للنظم التي تستخدم هذه المساعدات لقمع شعوب الأقاليم المستعمرة وحركات تحريرها الوطني . وأعربت اللجنة من جديد عن اقتناعها بوجوب توسيع نطاق الجزاءات ضد النظام فير الشرعي في روديسيا الجنوبية ليشمل كافة التدابير التي تنص عليها المادة ٤١ من الميثاق ، ودعت مجلس الأمن إلى النظر في أمر اتخاذ تدابير مناسبة بهذا الخصوص . وأدانت بقوة جنوب أفريقيا لاستمرارها في استغلال ونهب موارد ناميبيا الطبيعية ، ضاربة عرض الحائط بالمصالح المشروعة للشعب الناميبي . ورجحت اللجنة من جميع الدول وقف كافة العلاقات مع حكومة جنوب أفريقيا فيما يخص ناميبيا والامتناع عن الدخول في أية علاقات مع تلك الحكومة ، متصرفة نيابة عن ناميبيا أو فيما يخصها ، مما قد يدعم استمرار احتلالها فير الشرعي لذلك الاقليم . كما أدانت بقوة سياسة حكومة جنوب أفريقيا المتمثلة في مواصلة التعاون مع نظام الأقلية العنصرية فير الشرعي في روديسيا الجنوبية ، منتهكة بذلك قرارات الأمم المتحدة المتصلة بالأمر ، ومخالفة التزامات جنوب أفريقيا بموجب الميثاق ، ودعت تلك الحكومة إلى الكف عن هذا التعاون . وعلاوة على ذلك ، دعت اللجنة الخاصة بالحكومات والمؤسسات الداخلة في منظومة الأمم المتحدة أن تكفل الاحترام والصون التامين للسيادة الدائمة للأقاليم المستعمرة على مواردها الطبيعية ، مراعاة للأحكام المتصلة بالموضوع من الاعلان المتعلق باقامة نظام اقتصادي دولي جديد ولميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية .

١٥١ - وأن واصلت اللجنة الخاصة دراستها للأنشطة والترتيبات العسكرية التي تقوم بها الدول الاستعمارية للأقاليم الواقعة تحت ادارتها ، والتي قد تمرق لتنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، أعربت من جديد عن استيائها لكون الدول الاستعمارية لم تتخذ بعد الخطوات اللازمة لتنفيذ قرارات الأمم المتحدة المتصلة بالموضوع ، وكررت الاعراب عن اقتناعها بأن الأنشطة

والترتيبات المعنية تشكل ، في كثير من الحالات ، عقبة خطيرة أمام التنفيذ الكامل والسريع للاعلان فيما يتعلق بالأقاليم المستعمرة . وترى اللجنة أنه تسود الجنوب الافريقي حالة حرجية بدرجة خاصة بالنظر الى المحاولات والمناورات المستمرة التي يقوم بها نظاما بريتوريا وسالزبورج العنصريين لادامة احتلالهما غير الشرعي لزامبيا وناميبيا . والحالة خطيرة بوجه خاص في زمبابوى ، حيث يلجأ نظام الأقلية غير الشرعي الى تدابير يائسة لقمع أمانى الشعب المشروعة ، باستخدام القوة ، وبغية الحفاظ على سيطرته على الاقليم . وقد اقتترف النظام غير الشرعي مرارا وتكرارا ، في تصعيده للحرب ضد الزمبابويين وحركة تحريرهم الوطني ، أعمالا عدوانية ضد الدول المستقلة المجاورة وجند مرتزقة أجنبية للخدمة في قواته المسلحة . وفي ناميبيا ، واصلت حكومة جنوب افريقيا توسيع شبكة قواعد العسكرية وتعزيز قواتها العسكرية على نطاق واسع لادامة احتلالها غير الشرعي والحيلولة دون نيل ناميبيا لاستقلال حقيقي . وفي هذا الصدد ، أدانت اللجنة استمرار أى تعاون من جانب بعض الدول الغربية ودول أخرى مع جنوب افريقيا عن طريق تزويدها بالأسلحة والمعدات العسكرية وكذلك بالتكنولوجيا ، بما في ذلك التكنولوجيا والمعدات المستخدمة في الميدان النووي والقابلة للاستخدام لأغراض عسكرية . وفي معرض شجب اللجنة لجميع الأنشطة والترتيبات العسكرية في الأقاليم المستعمرة ، التي تحرم الشعوب المعنية من حق تقرير المصير والاستقلال ، أدانت ، على الخصوص ، قيام النظامين القائمين في روديسيا الجنوبية وناميبيا باستخدام قوات مسلحة ضخمة لقمع كفاح التحرير في هذين الاقليمين ، كما أدانت التعاون العسكري والسياسي بين النظامين . وتبعا لذلك ، طالبت اللجنة بوقف الحروب القمعية التي تشن الآن ضد شعوب الأقاليم المستعمرة في الجنوب الافريقي وازالة جميع القواعد العسكرية في تلك الأقاليم . وفي معرض تأكيد اللجنة من جديد لمشروعية كفاح الشعب -عوب المستعمرة من أجل تحقيق حريتها واستقلالها ، ناشدت جميع الدول زيادة مساعدتها المعنوية والمادية للشعوب المستعمرة المقهورة في الجنوب الافريقي ولحركات تحريرها الوطني . وبالإضافة الى ذلك ، أدانت اللجنة استمرار التعاون العسكري من جانب بعض الدول الغربية وفيها -من الدول مع نظامي الأقلية الاستعماريين والعنصريين في الجنوب الافريقي ودعمها لهما ، ورجت من جميع الدول أن تنهي أى تعاون من هذا القبيل . كما أنها أدانت استمرار النظام غير الشرعي في روديسيا الجنوبية في تجنيد مرتزقة أجنبية من أجل الحرب التي يخوضها ضد شعب زمبابوى وحركة تحريره الوطني ، ورجت مرة أخرى من جميع الدول المعنية اتخاذ الخطوات اللازمة لمنع تجنيد رعاياها لهذا الغرض . وكررت الاعراب عن ادانتها لجميع الأنشطة والترتيبات العسكرية للدول الاستعمارية في الأقاليم الواقعة تحت ادارتها ، والتي تضر بمصالح وحقوق الشعوب المستعمرة المعنية ، ورجت مرة أخرى من الدول الاستعمارية المعنية وضع حد لمثل هذه الأنشطة وازالة هذه القواعد وفقا لقرارات الجمعية العامة المتصلة بهذا الموضوع . وفي هذا الصدد ، أعربت اللجنة عن استيائها ، بصورة خاصة ، لاستمرار الاستيلاء على الأراضي في الأقاليم المستعمرة لاقامة المنشآت العسكرية واعتبرت أن استخدام الموارد الاقتصادية والبشرية المحلية على نطاق واسع لخدمة هذه المنشآت قد أدى الى الانحراف بموارد كان يمكن أن تكون أفيد لو استخدمت في تعزيز التنمية الاقتصادية للأقاليم المعنية .

١٥٢ - وفي ضوء الطلب الذى وجهته الجمعية العامة الى الأمين العام لمواصلة اتخاذ تدابير ملموسة بكل ما هو متاح له من وسائل لتنفيذ مقرراتها السابقة بشأن هذه المسألة ، واصلت اللجنة الخاصة استعراض مسألة التغطية الاعلامية اللازمة لمعملها في الأمم المتحدة في ميدان إنهاء الاستعمار .

وأكدت اللجنة مرة أخرى على الحاجة الى تعبئة الرأي العام العالمي لمساعدة شعوب الأقاليم المستعمرة مساعدة فعالة ، والقيام ، على وجه الخصوص ، بمضاعفة نشر المعلومات على نطاق واسع ، وعلى أساس مستمر عن الكفاح الذي تخوضه هذه الشعوب وحركات تحريرها الوطني بغية نيل الحرية والاستقلال . وظلت اللجنة ترى في هذا الصدد ، وهي تأخذ في الاعتبار الدور الهام الذي اضطلعت به خلال الأعوام العديدة الماضية عدة منظمات غير حكومية نشطة في ميدان إنهاء الاستعمار ، ان هذه المنظمات ، بالنظر الى كونها قادرة على الوصول الى قطاعات واسعة من الرأي العام ؛ ولا سيما في البلدان التي تعتبر الحاجة فيها الى المعلومات عن إنهاء الاستعمار على أشدها ، يجب أن تحتل على مضاعفة أعمالها في هذا الميدان . وفي السياق نفسه ، ظلت اللجنة تعتبر أن من الضروري اتخاذ تدابير ملموسة لمضاعفة نشر المعلومات عن مسائل إنهاء الاستعمار ، لا سيما بالتأكيد بوجه خاص على الكفاح التحرري في الجنوب الأفريقي وعلى أنشطة حركات التحرير الوطني المعنية ؛ والتعريف بما تضطلع به اللجنة الخاصة من أنشطة ؛ وإقامة تعاون وثيق مع منظمة الوحدة الأفريقية ؛ ومضاعفة الأنشطة ذات العلاقة في كل مراكز الاعلام ، وخاصة في أوروبا الغربية والأمريكيتين ، واعتبرت اللجنة كذلك أن إدارة شؤون الاعلام بالأمانة العامة يجب أن تبذل مجهودا شاملا من أجل زيادة تعاطف أجهزة الاعلام الرئيسية في تلك المجالات ولتزويد اللجنة بتحليلات لأسباب التغطية المحدودة لقضايا إنهاء الاستعمار في وسائل الاعلام الجماهيرية .

١٥٣ - وخلال العام المستعرض ، واصلت اللجنة الخاصة أيضا استعراضها لقائمة الأقاليم التي ينطبق عليها الاعلان . وكما هو مشار اليه في الفرع المتصل بالموضوع من هذا الفصل ، قررت اللجنة مواصلة النظر في هذه المسألة في دورتها القادمة مع مراعاة أي توجيهات قد تود الجمعية العامة إعطاؤها في هذا الصدد في دورتها الرابعة والثلاثين . وفيما يتعلق بقرار اللجنة المؤرخ في ١٢ أيلول / سبتمبر ١٩٧٨ بشأن بورتوريكو ، استمعت الى عدد من ممثلي المنظمات المعنية واعتمدت قرارا آخر بشأن المسألة ، يرد نصه في الفقرة ٦٩ من هذا الفصل .

عين - الأعمال المقبلة

١٥٤ - تعتزم اللجنة الخاصة ، وفقا لولايتها ومع مراعاة أية توجيهات أخرى قد تتلقاها من الجمعية العامة أثناء دورتها الرابعة والثلاثين ، وواضحة في اعتبارها أحكام قرارات الجمعية العامة المتصلة بالموضوع ، ولا سيما القرارين ٢٦٢١ (د - ٢٥) و ٤٤/٣٣ ، القيام خلال عام ١٩٨٠ بمواصلة جهودها الرامية الى التماس أفضل الطرق والوسائل لتنفيذ الاعلان في جميع الأقاليم التي لم تنل بعد استقلالها تنفيذا فوريا وتاما . وعلى وجه الخصوص ، ستتابع اللجنة تمحيص التطورات التي قد تطرأ في كل اقليم ، وكذلك مدى امتثال القوى الاستعمارية لقرارات ومقررات الأمم المتحدة ذات العلاقة . وستدرس اللجنة أيضا مدى تقيد جميع الدول الأعضاء بالاعلان وبرنامج العمل الخاص بالتنفيذ الكامل للاعلان وقرارات الأمم المتحدة الأخرى المتعلقة بمسألة إنهاء الاستعمار . وعلى أساس هذا الاستعراض ، ستقدم اللجنة استنتاجاتها وتوصياتها بشأن التدابير الخاصة اللازم اتخاذها لتحقيق الأهداف الواردة في الاعلان وفي أحكام الميثاق ذات الصلة بالموضوع .

١٥٥ - وستواصل اللجنة ، لدى اضطلاعها بالمهام السالفة الذكر ، الاسترشاد بأحكام الفقرة ١٢ (ب) من القرار ٤٤/٣٣ ، التي طلبت الجمعية العامة فيها الى اللجنة تقديم مقترحات محدودة

يمكن أن تساعد مجلس الأمن في نظره في التدابير المناسبة التي ينبغي اتخاذها بموجب الميثاق
ازاء التطورات الحاصلة في الأقاليم المستعمرة والتي من شأنها تهديد السلم والأمن الدوليين .
وتعتمد اللجنة القيام بدراسة شاملة أخرى للحالة السائدة في هذه الأقاليم ، بما فيها على وجه
الخصوص ، روديسيا الجنوبية وناميبيا .

١٥٦ - وانسجاما مع مقرر الجمعية العامة المتصل بالموضوع ووفقا لما استقر عليه العرف ، ستواصل
اللجنة الخاصة دعوة ممثلي حركات التحرير الوطني المعترف بها من منظمة الوحدة الافريقية للاشتراك
كمراقبين في أعمالها المتصلة ببلادهم . وزيادة على ذلك ، ستعتمد اللجنة ، كلما اقتضى الأمر ،
وبالتشاور على النحو المناسب مع منظمة الوحدة الافريقية وحركات التحرير الوطني المعنية ، الى دعوة
الأفراد الى المثل أمامها ، ممن يمكنهم تزويد اللجنة بمعلومات عن أوجه معينة للحالة السائدة في
الأقاليم المستعمرة مما قد لا يتاح للجنة الحصول عليه بطرق أخرى .

١٥٧ - وتمشيا مع الرغبة التي أعربت عنها الجمعية العامة صراحة ، ستوصي اللجنة الخاصة كلما
رأت ذلك سليما ومناسبا ، بتحديد موعد نهائي لنيل كل اقليم استقلاله ، وفقا لأمني السكان وأحكام
الاعلان . فضلا عن ذلك ، ستعتمد اللجنة ، كما طلبت الجمعية العامة اليها ذلك ، في الفقرة
١٢ (د) من القرار ٤٤/٣٣ الى مواصلة ايلاء اهتمام خاص للأقاليم الصغيرة ، وتوصية الجمعية العامة
بأنسب الخطوات التي يمكن اتخاذها لتمكين سكان هذه الأقاليم من ممارسة حقهم في تقرير المصير
والحرية والاستقلال . وتعتمد اللجنة كذلك أن تواصل في دورتها القادمة استعراض قائمة الأقاليم
التي ينطبق عليها الاعلان ، مع مراعاة أية توجيهات يمكن أن ترفب الجمعية العامة في اصدارها
في هذا الصدد .

١٥٨ - وان تأخذ اللجنة في الاعتبار أحكام القرار ٤٠/٣٣ المتعلق بأنشطة المصالح الأجنبية ،
الاقتصادية وغيرها ، التي تعرقل تنفيذ الاعلان في روديسيا الجنوبية وفي ناميبيا وفي سائر الأقاليم
الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية ، والجهود الرامية الى القضاء على الاستعمار والفصل العنصري
والتمييز العنصري في الجنوب الافريقي ، وأحكام القرارات الأخرى المتصلة بالموضوع الصادرة عن
الجمعية العامة ، تعتمد اللجنة الخاصة مواصلة النظر في اتخاذ مزيد من التدابير الرامية الى وضع
لأنشطة تلك المصالح الأجنبية الاقتصادية وغيرها . فضلا عن هذا ، تعتمد اللجنة ، في ضوء
نظرها للمسألة في عام ١٩٧٩ ، كما هو وارد في الفصل السادس من هذا التقرير [A/34/23 (Part IV)]
أن تواصل ، حسب المقتضى ، دراستها للأنشطة والترتيبات العسكرية التي تقوم بها القوى الاستعمارية
في الأقاليم الواقعة تحت ادارتها والتي قد تعرقل تنفيذ الاعلان . وستستمر اللجنة ، لمدى
قيامها بذلك ، بأحكام الفقرتين ٢ و ١٠ من القرار ٤٤/٣٣ والفقرة ٧ من القرار ٣٣/٣٣ .

١٥٩ - وفيما يختص بتنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة للاعلان ،
تعتمد اللجنة الخاصة مواصلة النظر في هذه المسألة خلال عام ١٩٨٠ . وستجري اللجنة - مرة
أخرى ، لدى قيامها بذلك ، استعراضا للتدابير المتخذة أو المتتوة من جانب المنظمات الدولية
تنفيذا لقرارات الجمعية العامة ، ولا سيما أحكام القرارات المتعلقة بالأقاليم الواقعة في افريقيا . وستقوم
اللجنة باحراء مزيد من المشاورات والاتصالات مع تلك المنظمات حسب المقتضى . كما ستستمر اللجنة
بنتائج المشاورات الأخرى التي ستجري في عام ١٩٨٠ بين رئيسها ورئيس المجلس الاقتصادي
والاجتماعي في اطار المقررات المتصلة بالموضوع المتخذة من قبل الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي

والاجتماعي واللجنة الخاصة نفسها . فضلا عن ذلك ، ستعتمد اللجنة ، آخذة في اعتبارها الأحكام المتصلة بالموضوع من القرار ٣٣ / ٤١ ، الى اقامة اتصالات وثيقة على أساس منتظم مع الأمين العام الاداري لمنظمة الوحدة الافريقية ومع كبار الأعضاء في هذه المنظمة ومع لجنة التنسيق الادارية وهيئاتها الفرعية ، بغية تسهيل تنفيذ الوكالات المتخصصة والمنظمات الأخرى المعنية لمقررات مختلف هيئات الأمم المتحدة تنفيذا فعالا .

١٦٠ - وفي الفقرة ١٣ من القرار ٣٣ / ٤٤ ، طلبت الجمعية العامة ، الى الدول القائمة بالادارة التعاون مع اللجنة الخاصة بالسماح للبعثات الزائرة بدخول الأقاليم الواقعة تحت ادارتها . وهناك حكم مماثل في عدد من القرارات الأخرى المتخذة من الجمعية العامة بشأن أقاليم معينة . وان تقدر اللجنة الدور البناء الذي لعبته أفرقة الأمم المتحدة الزائرة السابقة ، فهي تواصل ، كما يلاحظ ذلك في الفصول المتعلقة بالموضوع من هذا التقرير ، تعليق أهمية كبيرة على ايفاد أفرقة كهذه بوصفها وسيلة لجمع معلومات كافية ومباشرة عن الأوضاع السائدة في الأقاليم ، وعن رغبات وأمني السكان فيما يتعلق بمركزهم مستقبلا . وعلى هذا فان اللجنة تعترم ، في ضوء قرارها المتعلق بالموضوع والمؤرخ في ٣ آب / أغسطس ١٩٧٩ (الفصل الرابع ، الفقرة ١٣ ، من هذا التقرير [A/34/23 (Part II)] ، مواصلة التماس التعاون الكامل من الدول القائمة بالادارة للحصول على هذه المعلومات عن طريق القيام ، عند الاقتضاء ، بايفاد أفرقة زائرة للأقاليم في مناطق البحر الكاريبي والمحيط الأطلسي والمحيط الهندي والمحيط الهادئ والى الأقاليم الواقعة في افريقيا . وفي هذا الصدد ، تعتقد اللجنة أن الجمعية العامة قد ترفض مرة أخرى في توجيه نداء الى الدول المعنية القائمة بالادارة لمزيد التعاون عن طريق تسهيل الزيارات الى الأقاليم وفقا للمقرر الذي اتخذته اللجنة من قبل والمقررات الأخرى التي قد تتخذها في عام ١٩٨٠ .

١٦١ - وان اللجنة الخاصة ، ان تدرك الأهمية التي تعلقها الجمعية العامة على شن حملة اعلامية عالمية النطاق في ميدان انتهاء الاستعمار وان تضع في اعتبارها أحكام القرار ٣٣ / ٤٥ والقرارات الأخرى ذات الصلة والمتخذة من قبل الجمعية العامة ، فهي تعترم مرة أخرى ايلاء اهتمام متواصل خلال العام القادم ، لمسألة نشر المعلومات عن انتهاء الاستعمار . وعلى وجه الخصوص ، تتوقع اللجنة أن تواصل استعراضها لبرامج النشر وفيها من الأنشطة الاعلامية ذات الصلة ، التي ترسمها وحدة الاعلام المتعلقة بانتهاء الاستعمار وادارة شؤون الاعلام للأمانة العامة . وفي هذا الصدد ، ستضع اللجنة بالتعاون الوثيق مع الأمانة العامة ، توصيات تقدم الى الجمعية العامة للنظر فيها ، بشأن طرق ووسائل ضمان نشر المعلومات المتعلقة بالموضوع على اوسع نطاق ممكن . وبالإضافة الى ذلك ، سيستمر أعضاء مكتب اللجنة في الاتصال الوثيق المنتظم مع دوائر الأمانة العامة المختصة بغية تنفيذ الفقرة ٣ من القرار ٣٣ / ٤٥ ، التي رجت فيها الجمعية العامة من الأمين العام ، أن يواصل ، مراعي اقتراحات اللجنة الخاصة ، اتخاذ تدابير محددة عن طريق جميع وسائل الاعلام المتاحة له ، لتأمين الاعلان الواسع المستمر عن أعمال الأمم المتحدة في ميدان انتهاء الاستعمار . ولا ريب ، في هذا الصدد ، أن الجمعية العامة ستعرب في دعوة الأمين العام الى مضاعفة جهوده وحث الدول القائمة بالادارة على التعاون معه في تحقيق نشر المعلومات ذات الصلة بميدان انتهاء الاستعمار ، على نطاق واسع .

١٦٢ - وبالنظر الى الأهمية التي تعلقها اللجنة الخاصة على الدور الذي تضطلع به المنظمات غير الحكومية النشطة في ميدان انهاء الاستعمار تأييدا لكفاح الشعوب المستعمرة في سبيل التحرر، فتواصل اللجنة خلال العام القادم التماس التعاون الوثيق من هذه المنظمات لأهداف منها الاستعانة بها في نشر المعلومات ذات الصلة بالموضوع وفي تعبئة الرأي العام العالمي لتأييد قضية انهاء الاستعمار. ولهذه الغاية، تعزم اللجنة ايضاً أفرقة من أعضائها لاجراء مشاورات مع المنظمات المعنية، وللإشتراك في المؤتمرات والحلقات الدراسية وغيرها من الاجتماعات التي تعقد هذه المنظمات لمعالجة مسألة انهاء الاستعمار. وستواصل اللجنة أيضاً، في هذا الصدد نفسه التعاون مع المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دراسته للدور الذي تضطلع به المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس في المساعدة على تحقيق أهداف الاعلان والقرارات الأخرى المتصلة بالموضوع الصادرة عن الجمعية العامة.

١٦٣ - وأقرت اللجنة برنامجاً مؤقتاً للاجتماعات للفترة ١٩٨٠ - ١٩٨١، وأوصت الجمعية العامة بالموافقة عليه، وذلك في ضوء أحكام قرارات الجمعية العامة بشأن خطة المؤتمرات، ومع مراعاة ما اكتسبته في الأعوام الماضية من خبرة فضلاً عن حجم عملها المحتمل في العام القادم. وفي هذا الصدد أيضاً، أخذت اللجنة في اعتبارها أحكام الفقرة ٦ من القرار ١٦٥٤ (د - ١٦) والفقرة ٣ (٩) من القرار ٢٦٢١ (د - ٢٥)، التي بموجبها أذنت الجمعية العامة، للجنة بالاتماع خارج المقر كلما وحيثما تقتضي الضرورة عقد مثل هذه الاجتماعات لمزاولة وظائفها بفعالية. وبعد أن ناقشت اللجنة في هذه المسألة قررت، واضحة في الاعتبار النتائج البناءة التي نجمت عن عقد اجتماعات خارج المقر في الماضي، ابلاغ الجمعية العامة أنها قد تفكر في عقد سلسلة من الاجتماعات خارج المقر عام ١٩٨٠ وتوصيتها بأخذ هذا الاحتمال في الحسبان لدى رصد الاعتمادات المالية اللازمة لتفدية أنشطة اللجنة خلال ذلك العام.

١٦٤ - وتقر اللجنة الخاصة أن تأخذ الجمعية العامة بعين الاعتبار، لدى دراستها مسألة تنفيذ الاعلان في دورتها الرابعة والثلاثين، مختلف توصيات اللجنة الواردة في الفصول المتصلة بالموضوع من هذا التقرير، وأن تقر بصفة خاصة المقترحات الواردة في هذا الفرع، بغية تمكين اللجنة من الاضطلاع بالمهام التي رسمتها لعام ١٩٨٠. وعلاوة على ذلك، توصي اللجنة الجمعية العامة بتجديد ندائها الى الدول القائمة بالادارة لاتخاذ جميع الخطوات اللازمة لتنفيذ الاعلان وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة بالموضوع، وفقاً لأمانتي سكان الأقاليم المعنية المعرب عنها بملء حريتهم. وان تضع اللجنة في اعتبارها، في هذا الصدد، النتائج المفيدة التي تحققت نتيجة لاشتراك بعض الدول المعنية القائمة بالادارة اشتراكاً فعالاً في أعمالها، توصي الجمعية العامة بأن ترجو مرة أخرى من الدول القائمة بالادارة التعاون أو مواصلة التعاون مع اللجنة في النهوض بولايتها، وأن تشترك، على وجه الخصوص، اشتراكاً فعالاً في أعمال اللجنة فيما يتعلق بالأقاليم الواقعة تحت ادارة كل من هذه الدول. وان تأخذ اللجنة بعين الاعتبار تأكيد الجمعية العامة أن اشتراك الأقاليم غير المتمتعة بالاستقلال الذاتي اشتراكاً مباشراً في أعمال الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة هو وسيلة فعالة لتعزيز تقدم شعوب هذه الأقاليم نحو تبوء مركز تتساوى فيه مع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، توصي اللجنة كذلك الجمعية العامة بأن تدعو الدول القائمة بالادارة الى السماح لممثلي الأقاليم المعنية بالاشتراك في مناقشة اللجنة الرابعة واللجنة الخاصة للبنود المتعلقة ببلد كل منهم. وعلاوة على ذلك قد ترغب الجمعية العامة أيضاً في تجديد ندائها

جميع الدول والوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى الداخلة في مناخومة الأمم المتحدة من أجل الامتثال لمختلف الطلبات الموجهة إليها من الجمعية العامة ومجلس الأمن في قراراتهما المتعلقة بالموضوع .

١٦٥ - وتوصي اللجنة الخاصة الجمعية العامة ، لدى اعتمادها برنامج العمل الملخص أعلاه ، بأن ترصد أيضا الاعتمادات المالية الكافية لتغطية الأنشطة التي تعتمزم اللجنة تنفيذها عام ١٩٨٠ . وقد علمت اللجنة أن الآثار المالية المترتبة على ايفاد أفرقة زائرة ، كما هو مقترح في الفقرة ١٦٠ أعلاه ، ستكون في حدود ١٥٥ .٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة . وإذا قررت اللجنة عقد سلسلة من الاجتماعات خارج المقر (انظر الفقرة ١٦٣ أعلاه) في إطار أحكام الفقرة ٦ من القرار ١٦٥٤ (د - ١٦) والفقرة الفرعية ٣ (٩) من القرار ٢٦٢١ (د - ٢٥) ، فان مجموع النفقات سيبلغ نحو ٣٢٢ ٥٠٠ من دولارات الولايات المتحدة .

١٦٦ - ويقدر أن يترتب على البرنامج الإضافي بشأن نشر المعلومات عن أعمال الأمم المتحدة في ميدان انتهاء الاستثمار على نطاق واسع وعلى أساس مستمر ، في عام ١٩٨٠ ، (انظر الفقرة ١٦١ أعلاه) ، نفقات إضافية تبلغ حوالي ٦٠ .٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة . وتتطلب المشاورات والاتصالات الأخرى المزمع اجراءها مع الوكالات المتخصصة ومناخومة مؤسسات الأمم المتحدة (انظر الفقرة ١٥٩ أعلاه) انفاق حوالي ١٦ ٥٠٠ من دولارات الولايات المتحدة . وبالإضافة الى ذلك ، تتطلب المشاورات المقررة اجراءها بين رئيس اللجنة ورئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، علاوة على المشاورات ذات الصلة مع لجنة التنسيق الإدارية ولجنتها التحضيرية ، نفقات تبلغ حوالي ٦ .٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة . وفي هذا الصدد ذاته ، يترتب على اجراء مشاورات منتظمة مع منخامة الوحدة الافريقية (انظر الفقرة ١٥٩ أعلاه) ، نفقات أخرى تبلغ ١٥ .٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة . وتصل نفقات المشاورات والاتصالات مع المنظمات فير الحكومية (انظر الفقرة ١٦٢ أعلاه) الى نحو ٢٠ .٥٠٠ من دولارات الولايات المتحدة . وعلاوة على ذلك ، يترتب على اشتراك ممثلي حركات التحرير الوطني في أعمال اللجنة (انظر الفقرة ١٥٦ أعلاه) نفقات في حدود ٥ .٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة . كما تتطلب الترتيبات المقررة اجراءها بالتشاور مع منخامة الوحدة الافريقية وحركات التحرير الوطني من أجل الحصول على المعلومات من الأفراد (انظر الفقرة ١٥٦ أعلاه) نفقات تبلغ ٢٣ ٥٠٠ من دولارات الولايات المتحدة . وأخيرا ، تعرب اللجنة الخاصة عن أملها في أن يواصل الأمين العام امدادها بكل ما يلزمها من تسهيلات وموظفين للاضطلاع بمهمتها ، آخذا بعين الاعتبار مختلف المهام الموكولة اليها من الجمعية العامة ، فضلا عن المهام الناشئة عن قرارات اتخذتها اللجنة خلال العام الحالي .

فأ - اعتماد التقرير

١٦٧ - قررت اللجنة الخاصة دون اعتراض في جلستها ١١٥١ المعقودة في ٣ آب/أغسطس أن تأذن لمقررها برفع هذا التقرير الى الجمعية العامة مباشرة .

١٦٨ - وفي جلسة اللجنة الخاصة (١١٦١) المصقودة في ١٦ آب/أغسطس ألقى الرئيس كلمة بمناسبة اختتام دورة اللجنة لعام ١٩٧٩ (A/AC.109/FV.1161) .

١٦٩ - وفي ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ، ولدى اختتام الاجتماعات المصقودة خارج المقر من أجل نظر اللجنة في مسألة فوام (انظر الفقرة ٤٢ أعلاه) ، ألقى كل من الرئيس بالنيابة وممثل السويد الدائم لدى الأمم المتحدة بيانا (A/AC.109/FV.1163) .

مرفق *

رسالة مؤرخة في ٧ آب/أغسطس ١٩٧٩ وموجهة الى رئيس اللجنة
الخاصة من الممثل الدائم لبابوا فينيا الجديدة لدى الأمم المتحدة

يشرفني أن أشير الى اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة والعمل القسري
المصهور به الى اللجنة الخاصة .

وأود ، فيما يتعلق بنظر اللجنة الخاصة للبند المعنون " مسألة قائمة الأقاليم التي ينطبق
عليها الاعلان " ونظرا للحالة الاستعمارية السائدة في الأقاليم الفرنسية ، ولا سيما كاليدونيا
الجديدة ، أن أرجو من اللجنة ، نيابة عن حكومة بابوا فينيا الجديدة ، أن تنظر في مسألة ادراج
كاليدونيا الجديدة ضمن قائمة اللجنة للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي .

وقد اعتمد منتدى جنوب المحيط الهادئ ، في اجتماع عقده مؤخرا في هونيارا بجزر سليمان ،
القرار التالي الذي يدعو الى انتهاء استثمار الأقاليم الفرنسية الواقعة في المحيط الهادئ :

" ترحب الحكومات التي يتألف منها منتدى جنوب المحيط الهادئ بالتقدم المحرز
في نيوهمبريد نحو الاستقلال وتحارب عن أملها في أن على كافة المجموعات السياسية الرئيسية
في الاقليم الجزري شتمل معا على نحو وثيق في الاعداد لاستقلالها .

" وان يلاحظ المنتدى رغبة شعوب جزر المحيط الهادئ ، بما فيها شعوب الأقاليم
الفرنسية ، في تقرير مستقبلها بنفسها ، يؤكد من جديد ايمانه بانطابق مبدأ تقرير المصير
والاستقلال على جميع شعوب جزر المحيط الهادئ وفقا لرفباتها المصير عنها بحرية " .

" وعليه يدعو المنتدى جميع الدول المتبوعة المعنية الى العمل مع شعوب أقاليمها
الواقعة في المحيط الهادئ ، تحقيقا لهذه الغاية " .

(التوقيع) فنسنت س. مارافو

القائم بالأعمال بالنيابة

صدر من قبل تحت الرقم A/AC.109/587 . *